-جامعة أحمد دراية أدرار- الجزائر -

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التجارية

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

ميدان علوم اقتصادية وتجارية وعلوم التسيير

شعبة: علوم تجارية

تخصص: مالية المؤسسة

الموضوع

دور ترشيد النفقات في الحد من مخاطر التمويل في المؤسسة الصغيرة والمتوسطة

دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) بأدرار

إشراف الاستاذ: مجاهد سيد احمد

إعداد الطلبة:

عبد الدايم موسى

يوسفي زكرياء

أعضاء لجنة المناقشة:

د/ طروبيا نذير، استاذ محاضر،أ، رئيسا

د/ مجاهد سيد احمد، استاذ محاضر،ب، مقررا

د / بريشي عبد الكريم، استاذ محاضر،أ، ممتحنا

الموسم الجامعي: 2018/2017م

إهداء

إلى من علمني النجاح والصبر... إلى من علمني العطاء بدون انتظار... أبي.

إلى من علمتني وعانت الصعاب لأصل إلى ما أنا فيه... إلى من كان دعاؤها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي... أمي.

إلى جميع أفراد أسرتي العزيزة والكبيرة كل باسمه أينما وجدوا.

إلى ملاكي في الحياة أينما كان.

إلى أصدقائي رفقاء دربي من داخل الجامعة وخارجها.

إلى الأستاذ المشرف الدكتور سيد احمد مجاهد، إلى أساتذتي الكرام الذين أناروا دروبنا بالعلم والمعرفة.

إلى كل من يقتنع بفكرة فيدعو إليها ويعمل على تحقيقها، لا يبغي بها إلا وجه الله ومنفعة الناس.

إليكم أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع.

يوسفي زكرياء

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه سبحانك لا نحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك خلقت فأبدعت، وأعطيت فأفضت، فلا حصر لنعمك ولا حدود لفضلك، وصلى الله وسلم على أشرف عبادك وأكمل خلقك خاتم المرسلين ومعلم المعلمين نبينا محمد بن عبد الله الأمين، خير من علم وأفضل من نصح.

أرسل بقلبي ثم بقلمي بخطوط براقة لامعة أسمى آيات الاحترام والمحبة والشكر الى الوالدين الكريمين أطال الله في عمرهما

إلى كل إخوتي والعائلة الكريمة وأصدقائي الذين رافقوني في مشوار حياتي وإلى كل من ساهم في

هذا العمل من قريب أو بعيد...

موسى عبد الدايم

أرى لزاما علي تسجيل الشكر وإعلامه ونسبة الفضل لأصحابه،

استجابة لقول النبي ﷺ: **«من لم يشكر الناس لم يشكر الله».**

وكما قيل:

علامة شكر المرء إعلان حمده **** فمن كتم المعروف منهم فما شكر

فالشكر أولا لله عز وجل على أن هداني لسلوك طريق البحث والتشبه بأهل العلم وإن كان بيني وبينهم مفاوز.

كما أخص بالشكر أستاذي الكريم ومعلمي الفاضل المشرف على هذا البحث الدكتور سيد احمد مجاهد، فقد كان حريصا على قراءة كل ما أكتب ثم يوجهني إلى ما يرى بأرق عبارة وألطف إشارة، فله مني وافر الثناء وخالص الدعاء.

كما أشكر السادة الأساتذة وكل الزملاء وكل من قدم لي فائدة أو أعانني بمرجع أسأل الله أن يجزيهم عني خيرا وأن يجعل عملهم في ميزان حسناتهم.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

البسملة	-
الموضوع	-
الملخص	-
فهرس المحتويات	-
مقدمة عامة	أ-ت
الفصل الأول: مفاهيم عامة حول ترشيد النفقات العامة.	
تمهيد الفصل الأول:	05
المبحث الأول: عموميات حول النفقات العامة.	6
المطلب الأول: مفهوم النفقة العامة.	6
المطلب الثاني: التطور التاريخي لمفهوم النفقة العامة.	8
المطلب الثالث: تقسيمات النفقة العامة.	9
المبحث الثاني: الآليات العملية لترشيد النفقات العامة.	12
المطلب الأول: مفهوم ترشيد النفقات العامة.	12
المطلب الثاني: عوامل نجاح عملية ترشيد النفقات العامة.	13
المطلب الثالث: الآليات المعتمدة لترشيد النفقات العامة.	14
خلاصة الفصل الأول:	17
الفصل الثاني: عموميات حول التمويل ومخاطره.	
تمهيد الفصل الثاني.	19
المبحث الأول: عموميات حول التمويل.	20
المطلب الأول: تعريف التمويل وأهميته.	20
المطلب الثاني: المصادر الداخلية لعملية التمويل.	21
المطلب الثالث: المصادر الخارجية لعملية التمويل.	23
المبحث الثاني: مخاطر التمويل وأنواعها.	31
المطلب الأول: تعريف الخطر.	31

المطلب الثاني: أنواع المخاطر.	32
المبحث الثالث: الآليات العملية للحد من مخاطر التمويل.	34
المطلب الأول: إدارة المخاطر المالية.	34
المطلب الثاني: أدوات الحد من آثارها.	35
خلاصة الفصل الثاني:	36
الفصل الثالث: واقع مخاطر التمويل في ظل ترشيد النفقات في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.	
تمهيد الفصل الثالث:	37
المبحث الأول: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.	38
المطلب الأول: نشأة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.	38
المطلب الثاني: مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.	39
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.	42
المبحث الثاني: مخاطر التمويل في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.	44
المطلب الأول: طبيعة التمويل في الوكالة لدعم تشغيل الشباب.	44
المطلب الثاني: طبيعة مخاطر التمويل في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.	47
المطلب الثالث: أسباب نشوء مخاطر التمويل في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.	48
المبحث الثالث: ترشيد النفقات وإسهاماتها في الحد من مخاطر التمويل.	50
المطلب الأول: خطوات ترشيد النفقات بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.	50
المطلب الثاني: إسهامات عملية ترشيد النفقات في الحد من مخاطر التمويل في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.	50
المطلب الثالث: دور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في التقليل من البطالة	51
خلاصة الفصل:	56
خاتمة	57

قائمة المصادر والمراجع	60

قائمة الأشكال:

قائمة الأشكال	
الشكل رقم (3-1): الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب . فرع ادرار	42

قائمة الجداول:

قائمة الجداول	
الجدول (3-1): تطور مناصب الشغل المحققة من طرف المؤسسات المصغرة خلال الفترة (2011. 2017).	40
الجدول(3-2): المستوى الأول	44
الجدول(3-3): المستوى الثاني	44
الجدول(3-4): المستوى الأول	45
الجدول(3-5): المستوى الثاني	45
الجدول(3-6) عدد ملفات الممولة والمناصب المستخدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الخاص بقطاع الفلاحة خلال الفترة 2015-2017.	50
الجدول(3-7) عدد ملفات الممولة والمناصب المستخدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الخاص بقطاع الحرف خلال الفترة 2015-2017.	50
الجدول(3-8): عدد ملفات الممولة والمناصب المستخدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الخاص بقطاع الإشغال العمومية خلال الفترة 2015-2017.	51

الجدول(3-9): عدد ملفات الممولة والمناصب المستخدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الخاص بقطاع أشغال الري خلال الفترة 2015-2017.	51
الجدول(3-10): عدد ملفات الممولة والمناصب المستخدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الخاص بقطاع الصناعة خلال الفترة 2015-2017.	52
الجدول(3-11): عدد ملفات الممولة والمناصب المستخدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الخاص بقطاع الصيانة خلال الفترة 2015-2017.	52
الجدول(3-12): عدد ملفات الممولة والمناصب المستخدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الخاص بقطاع الأعمال الحرة خلال الفترة 2015-2017.	52
الجدول(3-13): عدد ملفات الممولة والمناصب المستخدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الخاص بقطاع الخدمات خلال الفترة 2015-2017.	53
الجدول(3-14): عدد ملفات الممولة والمناصب المستخدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الخاص بقطاع نقل المسافرين خلال الفترة 2015-2017.	53
الجدول(3-15):عدد ملفات الممولة والمناصب المستخدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الخاص بقطاع نقل المبرد خلال الفترة 2015-2017.	54

المقدمة العامة

مقدمة عامة

تمهيد:

تعد قضية الترشيد في الإنفاق لعام من القضايا ذات الاهتمام الواسع على مستوى الدول والحكومات ، إذ تسعى معظم هذه الدول الى التحكم في الانفاق العام وترشيده بغية تقليل تكاليف هذا الانفاق وضمان توزيعه بشكل عادي على جميع الافراد ، إلا أنه ومع ازدياد عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ونمو نشاطها و تزايد حجم انفاقها أدى الى حالة من اللاتوازن بين إيراداتها ونفقاتها، فلكي تستطيع هذه المؤسسات القيام بعملية موازنة نفقاتها وإيراداتها لابد لها من التطرق الى ترشيد هذه النفقات، حيث يتضمن الترشيد عدة جوانب منها مصدر الانفاق، كيفية الانفاق وتكاليف الانفاق، مما يجعل ترشيد الانفاق العام يعمل على تحقيق الفعالية في تخصيص الموارد وكفاءة استخدامها بين الدولة والقطاع الخاص، كما يضمن تعظيم رفاهية المجتمع من خلال اشباع حاجاتهم من سلع وخدمات.

فالمؤسسة تسعى إلى الحصول على الأموال اللازمة برأس المال أو الاقتراض واستثمارها في عمليات المختلفة، حيث يساعد على تعظيم القيمة النقدية المتوقعة، كما ان المؤسسات المتوسطة والصغيرة تهدف للبحث عن مصادر وأليات التمويل لتحقيقها، مما يعمل وجودها على تغطية مختلف التكاليف الخاصة بمشاريعها التنموية.

طرح الإشكالية:

تنطوي اشكالية نحو:

فيما يكمن واقع مخاطر التمويل في ظل ترشيد النفقات في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

وللإجابة على الإشكالية نطرح التساؤلات الفرعية التالية:

1) ما لمقصود بترشيد النفقات العامة؟
2) فيما تتمثل مخاطر التمويل واليات الحد منها؟
3) ما مدى اسهامات عملية ترشيد النفقات في مخاطر التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

الفرضيات:

وللإجابة عن التساؤلات الفرعية نقوم بصياغة بعض الفرضيات:

1) تسعي السياسة الاتفاقية المنتهجة من طرف الدولة لتحقيق أهداف تتمثل في توفيق بين التنمية والعدالة.
2) خطر عدم التسديد يعتبر من مخاطر التمويل التي تعاني منها الوكالة، وللحد منها تسديد الفاتورة وقت تاريخ الاستحقاق.

3) اسهامات عملية ترشيد النفقات في مخاطر التمويل بالوكالة عدم تضخيم الفاتورة والاكتفاء بالعتاد اللازم او الضروري للمشروع.

اهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى:

- معرفة مدى تأثير عملية ترشيد النفقات للحد من مخاطر التمويل.
- التعرف على الاليات المعتمدة في عملية ترشيد النفقات.
- التعرف على مختلف مصادر التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- معرفة إسهامات ترشيد النفقات العامة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- معرفة واقع مخاطر التمويل في ظل ترشيد النفقات.

حدود الدراسة: للدراسة التي بين أيدينا نوعان من الحدود تتجلى في الحدود الزمانية والمكانية.

الحدود المكانية: تمت الدراسة على مستوى الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب فرع ادرار ولاية أدرار .

الحدود الزمانية: فكانت الدراسة تغطية للمشاريع الممولة لبعض القطاعات للفترة الزمنية الممتدة من 2017/2015.

أسباب اختيار الموضوع:

ترجع أسباب اختيارنا لهذا الموضوع إلى:

الفضول العلمي لدى الباحثين للاطلاع على عملية ترشيد النفقات العامة، كذالك توافق هذا الموضوع مع طبيعة التخصص من أجل إثراء الرصيد المعرفي للطالب.

أيضا تسلط الضوء على عدة عوامل منها ترشيد النفقات للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

منهج الدراسة:

قصد الإحاطة بموضوع الدراسة وبغية الوصول إلى أهداف الدراسة اتبعنا منهج وصفيا وتحليليا، الذي يعمل على جمع المعلومات ووصفها ثم تحليلها، أما فيما يخص الجانب التطبيقي اعتمدنا علىمعالجة المعطيات المقدمة من طرف الوكالة.

الدراسات السابقة:

ـ بن نوار بومدين النفقات العامة على التعليم" دراسة حالة قطاع التربية الوطنية في الجزائر 1980-2008 "، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية علوم التسيير وعلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، الجزائر 2010.

ـ بلال عوايشة وفاطمة الزهراء ناصر، إصلاح الإدارة المحلية كمدخل لترشيد النفقات العامة للدولة، دراسة حالة الجزائر فترة 1990-2014،مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي التبسي، تبسة، الجزائر، 2016.

ـ موسى عمر مبارك ابو محيميد، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال لجنة بازل 2، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه، كلية العلوم المالية المصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، الاردن 2008.

ـ رمال الحاج، دور التمويل الذاتي في النمو الداخلي للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر،2013.

هيكلة الدراسة:

من خلال دراستنا للموضوع قمنا بتقسيمه إلى ثلاث فصول، فصلين في الجانب النظري والفصل الأخر الجانب التطبيقي.

الفصل الأول ينطوي نحو مفاهيم عامة حول ترشيد النفقات العامة، فتم تقسيمه إلى مبحثين المبحث الأول تحدثنا فيه عن الإطار العام لترشيد النفقات العامة، اما المبحث الثاني يتحدث عن الاليات العملية لترشيد النفقات.

أما الفصل الثاني فينطوي ضمن عموميات حول التمويل ومخاطرةفقسم إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول يتمحور حول الإطار العام للتمويل، أما المبحث الثاني مخاطر التمويل وانواعها، فالمبحث الثالث يدرس الاليات العملية للحد من مخاطر التمويل.

أما بالنسبة للفصل الثالث يندرج ضمن واقع مخاطر التمويل في ظل ترشيد النفقات في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، حيث قمنا الى تقسيمه لثلاث مباحث، المبحث الأول يتحدث عن تقديم عام حول الوكالة، اما المبحث الثاني مخاطر التمويل في الوكالة، أيضا المبحث الثالث يتحدث نحو ترشيد النفقات واسهاماتها في الحد من مخاطر التمويل بالوكالة.

الفصل الأول:

مفاهيم عامة حول ترشيد النفقات العامة

تمهيد

لقد ازدادت أهمية دراسة النفقات العامة نتيجة لتطور مماثل حصل في دور الدولة في المجتمع وزيادة تدخلها في الحياة الإقتصادية، كما تقوم الدولة بهدف إشباع الحاجات العامة وتحقيق المنفعة العامة بصرف إنفاق مبالغ مالية حيث تدعى بالنفقة العامة. حيث سنتطرق في هذا الفصل إلى عموميات حول النفقات العامة في المبحث الأول، أما المبحث الثاني إلى الأليات العملية لترشيد النفقات العامة، فتطرقنا فيه إلى أهداف عملية الترشيد وعوامل نجاح عملية ترشيد النفقات.

المبحث الأول: عموميات حول النفقات العامة.

من خلال هذا المبحث قمنا بتقسيمه إلى مطلبين المطلب الأول مفهوم النفقات العامة، أما المطلب الثاني تطرقنا إلىالتطور التاريخي للنفقات العامة.

المطلب الاول: مفهوم النفقات العامة

تعتبر النفقات العامة أداة فاعلة في تمويل مختلف المشاريع التنموية، فهي بمثابة القناة التمويلية الفاعلة في تحسين أداء اقتصاديات مختلف الدول، لنجد أنتعاريفالنفقات العامة تتنوع كل حسب المجال الذي يرى منه هذا المفهوم ومن خلال هذا سوف نعرض أهمالتعاريف النفقات العامة على النحو التالي:

تعرف النفقة العامة على أنهامبلغ من النقود يقوم بإنفاقه شخص عام يقصد إشباع حاجة من الحاجات العامة[1].

كما نجد أنالنفقة العامة هي مبلغ من المال يخرج من الذمة العامة للدولة، أو إحدى المؤسسات التابعة لها حيث يهدف للإشباع الحاجات العامة[2].

في حين أن النفقة العامة هي صرف إحدىالهيئات والإدارات العامة مبلغ معين لغرض سداد إحدى الحاجات العامة[3].

ومن خلال التعاريف السابقة التي تطرقنا إليها نستخلص أنالنفقات العامةهي عبارة عن مبلغ مالي يخرج من شخص معنوي بهدف تحقيق إشباعالحاجات العامة.

ووفقا لهذه التعاريف يمكن للنفقة العامة أنتشتمل على ثلاث عناصر أساسية وهي[4]:

---

[1] مجدي شهاب، **أصول الاقتصاد العام "المالية العامة"**، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2004ص 193.

[2] نوار بومدين، **النفقات العامة على التعليم" دراسة حالة قطاع التربية الوطنية للجزائر (1980-2008)"**، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقا يد تلمسان، الجزائر، 2010، ص 11، غير منشورة.

[3] محمد الطيب ذهب، **دور سياسة الإنفاق العامة على الاستثمارات العمومية في الجزائر** دراسة حالة الجزائر (2001-2014)، مذكرة تدخل ضمن متطلبات الماستر في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي، الجزائر2015، ص 3، غير منشورة.

[4] سوزي عدلي ناشد، **أساسيات المالية العامة** ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، 2008، ص 25.

- **النفقة العامة مبلغ نقدي:** تقوم الدولة بواجباتها في الإنفاق العام باستخدام مبلغ من النقود ثمنا لما تحتاجه من منتجات، سلع وخدمات، من اجل تسيير المرافق العامة وثمنا لرؤوس الأموالالإنتاجية التي تحتاجها للقيام بمشروعات الاستثمارية التي تتولاها، ولمنح مساعدات والإعانات المختلفة من اقتصادية واجتماعية وثقافية وغيرها.
- **النفقة العامة يقوم بها شخص عام:** وعليه فان النفقات التي ينفقها أشخاص خاصة، طبيعيةأو اعتبارية لاتعتبر نفقة عامة حتى ولو كانت تهدف إلى تحقيق نفع عام.

وقد استند الفكر المالي في سبيل تحديد طبيعة هذا الانفاق الى معياريين وهما قانوني ووظيفي[5]:

1) **المعيار القانوني(المعنوي):** اي الطبيعة القانونية للجهة التي تقوم بالإنفاق ما إذا كانت عامة او خاصة، فالنفقات العامة هي تلك النفقات التي يقوم بها اي شخص يخضع للقانون العام او شخص معنوي عام، وهي الدولة وكل هيئة عامة تابعة لها. اما النفقات الخاصة إذا قام بها الافراد والمؤسسات الخاصة بغض النظر عما تهدف اليه من مقاصد بخلاف النفقة العامة الصادرة عن شخص معنوي بهدف تحقيق منفعة عامة.
2) **المعيار الوظيفي:** ويستند على طبيعة الوظيفة الاقتصادية للشخص قائم بالإنفاق وليس على الطبيعة القانونية للشخص القائم به، كما لاتعتبر جميع النفقات التي تصدر عن الأشخاص العامة نفقات عامة، وبالتالي فتعتبر النفقة العامة التي تقوم بها الدولة او الهيئات العامة في الظروف نفسها التي يقوم القطاع الخاص للإنفاق فيها فإنها نفقات خاصة.

- **تحقيق منفعة عامة:** يمثل هذا العنصر الغرض من إنفاق الدولة وهو إشباع الحاجات العامة، ويقصد بالحاجات العامة جميع الخدمات والأعمال التي يحقق إشباعها منفعة جماعية ويدخل القيام بها ضمن واجبات الدولة، حيث تتأثر كمية ونوعية الحاجات العامة، في بلد ما بالفلسفة السياسية، وبوضعه المالي فقد تكون الحاجات العامة في نطاق ضيق كان تقتصر على الدفاع الخارجي، والآمن الداخلي وتامين العدالة بين المواطنين وبعض الأشغال والخدمات العامة.

وقد تتسع الحاجات العامة فتشمل بالإضافةإلى الحاجات الأساسية خدمات أخرى كالصحة، التعليم، النقل ...الخ، ويؤثر الوضع المالي للدولة على كمية ونوعية الحاجات التي تستطيع الدولة إشباعها، فإذا كانت موارد

[5] بن عزة محمد، **ترشيد سياسة الانفاق العام باتباع منهج الانضباط بالأهداف دراسة تقييمية لسياسة الانفاق العام في الجزائر** خلال الفترة 2009/1990، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والتجارية، جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر،2010، 15، غير منشورة.

الدولة المالية وفيرة فإنها تستطيع إشباع عدد كبير من الحاجات العامة، إماإذا كانت قليلة فتكون مقدرتها على تقديم وإشباع الحاجات العامة ضعيفة[6].

المطلب الثاني: التطورالتاريخي لمفهوم النفقات العامة:

لقد تطور مفهوم النفقة العامة مع تطور الدولة وتدخلها في الاقتصاد إذا تسع نطاق الإنفاق في ظل الدولة المتدخلة والاشتراكية عما كان عليه في ظل الدولة الحارسة وعلية نتطرق إلىهذا التطور وفق تطور تدخل الدولة في الاقتصاد على النحو التالي:

1- **مفهوم النفقات العامة في ظل الدولة الحارسة(التقليدي):**لقد ساد في الفكر الإقتصادي التقليدي مفهوم الدولة الحارسة الذي اقتصر دورها في تأمين الدفاع الأمن والعدالة إضافة إلى بعض أوجه النشاط المحدود وقد ترتب على ذلك اقتصار الإنفاق على تأدية هذه الوظائف التي تستهدف توفير بعض الخدمات والمرافق العامة التي لا تتعارض مع مبدأ مذهب الفردي الحر، حيث نادى المفكرون التقليديون بضرورة الرشادة والعقلانية في النفقات العامة إلى أبعد الحدود وكان تبريرهم لذلك أن الإنفاق الحكومي ماهو إلا استهلاك غير إنتاجي من ثروة المجتمع وان الدولة تقوم بتغطية نفقاتها من خلال الضرائب وان التوسيع في النفقات يعني التوسيع في تحصيل المزيد من الضرائب وهذا يؤثر على استهلاكاتهم ومدخراتهم حيث يمكن للإفراد استخدام المبلغ الذي دفع كضريبة في الحصول على سلع استهلاكية وادخارية[7].

وقد ظهرت عدة مبادئ للفكر الكلاسيكي التي أثرت في مفهوم النفقات العامةأهمها[8]:

- أفضل النفقات العامةهي أقلها حجما، لأنالنفقات العامة يترتب عنها تحويل الموارد الإقتصادية القيمة من قطاع خاص المنتج إلى القطاع الحكومي غير المنتج ولذا فإن زيادة حجم هذه النفقات يعني تحويل موارد من قطاع يتحقق به عائد إلى قطاع أخر غير منتج.
- أولوية التحديد لجانب النفقات العامة في الموازنة العامة وذلك من اجل تحقيق المبدأ الأول وحتى لا نقلل من رفاهية الأفراد فنحدد أولا حجم الإنفاق ثم نبحث عن ذلك عن مصادر الإيرادات العامة الأقل تكلفة لتمويل هذه النفقات.

---

[6] عصفور محمد شاكر، **اصول الموازنة العامة** ط1، دار الميسرة، مصر 2008 ص 278-279.

[7] علي خليل سليمان أحمد اللوزي، **المالية العامة**، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 2000 ص 92.

[8] حامد عبد المجيد ودراز المرسى الحجازي، **المالية العامة**، بدون ذكر دار النشر، الإسكندرية مصر، ص 220.

- حيادية النفقة العامة وهذا يعني إن النفقة العامة لا يجب أن تؤثر على الأنشطة الإقتصادية المختلفة الزراعية الصناعية التجارية وغيرها أوعلى مراكز على أصحاب الدخول المختلفة في المجتمع.
- توازن الميزانية العامة سنويا حيث لا يجب سحب موارد اقتصادية من أفراد المجتمع تزيد أو تقل عن حجم الإنفاق العام المقدر لا نه في الحالة الأولى تبدد الموارد الاقتصادية وفي الحالة الثانية لا تستطيع الدولة القيام بوظائفها الأساسية مثل: الأمن.

2- **مفهوم النفقات العامة في ظل الدولة المتدخلة(الحديثة):**يعتبر تطور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعيةدلالة هامة ودالة على ضرورة التخلي عن مفهوم الدولة الحارسة الذي انتشر بدله مفهوم الدولة المتدخلة خاصة بعد أن ساد العالم أزمة الكساد الكبير 1929 وفي الوقت ذاته برزت أفكار النظرية الكنزيةللاقتصادي الإنجليزي " جون مينارد كينز "خلال ثلاثينيات القرن العشرين التي قامت على ضرورة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي من خلال الإنفاق باعتباره مضخة التي تنشط الدورة الدموية للنشاط الاقتصادي والتخلي عن الحياد المالي وإحلال محله المالية الوظيفية والذي يقرر بتحديد الإنفاق العام المطلوب أولا ولامانع من أن يتحدد إنفاق عام أكبر من الإيرادات العامة.

ليكون في ظل الدولة الاشتراكية والمنتجة التي تتحمل مسؤولية النشاط الاقتصادي في مجموعة نتيجة سيطرتها الفعلية على وسائل الإنتاج، ازداد حجم النفقات العامة وذلك لاتساع نطاق نشاط الدولة، الذي يهدف إلى توزيع موارد الإنتاج بين مختلف الاستخدامات وتنسيق أوجه النشاط الاقتصادي بين الإنتاج والاستهلاك، أما الدول النامية تتحمل الدولة مسؤولية أحداث التغيرات الهيكلية اللازمة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية[9].

[9] حامد عبد المجيد ودراز المرسى الحجازي، **نفس المرجع السابق**، ص 221.

المطلب الثالث: تقسيمات النفقات العامة:

تختلف النفقات العامة فيما بينها، سواء من ناحية مضمونها او من ناحية اثارها الاقتصادية ونتائجها المالية، فقد وضع علماء المالية العامة تقسيمات متعددة للنفقات العامة ونوضح فيما يلي أنواع هذه التقسيمات اساسيين وهما: التقسيمات الاقتصادية والتقسيمات الوضعية.

التقسيمات الاقتصادية للنفقات العامة:

أولا: من حيث اغراضها. وفقا لهذا التقسيم يمكن التمييز بين ثلاثة انواع مختلفة للنفقات العامة وهي[10]:

- ✓ **النفقات الادارية:** وهي النفقات المتعلقة بسير المرافق العامة واللازمة لقيام الدولة وهي تشمل على نفقات الادارة العامة والدفاع والامن والعدالة والتمثيل السياسي، واهم بنود هذا النوع من النفقات هي نفقات الدفاع الوطني.
- ✓ **النفقات الاجتماعية:** حيث يغلب على هذه النفقات الطابع الاجتماعي حيث يكون الغرض من هذه النفقات هو زيادة الرفاهية للأفراد المجتمع، حيث تشمل على نفقات التعليم والصحة والسكن والاعانات النقدية الاجتماعية.
- ✓ **النفقات الاقتصادية:** وهي النفقات التي تقوم الحكومة بإنفاقها من اجل تحقيق بعض الأهداف الاقتصادية كالتشجيع وحدات القطاع الخاص من اجل زيادة الإنتاج او تحقيق الكفاءة، بزيادة الموارد وزيادة الطاقة الإنتاجية للاقتصاد وذلك من خلال تشجيع وتحفيز الاستثمارات وزيادة كفاءتها

ثانيا: من حيث طبيعتها. حيث نجدها كالاتي[11].

- ✓ **النفقات الحقيقية (الفعلية):** ويقصد بها تلك النفقات التي تصرفها الدولة في مقابل الحصول على سلع وخدمات أو رؤوس أموالإنتاجية كالرواتب والأجوروإثمان التوريدات والمهمات اللازمة لسير المرافق العامة، سواء التقليدية أو الحديثة التي يقتضيها تدخل الدولة في الحياة الإقتصادية والاجتماعية، والنفقات الاستثمارية أو الرأسمالية.

[10] سعيد عبد العزيز عثمان، **مقدمة في الاقتصاد العام "مالية عامة" مدخل تحليلي معاصر**، الدار الجامعية،2003الإسكندرية، مصر، ص 460.

[11] محمد خالد المهايني، **محاضرات في المالية العامة**، المعهد الوطني للإدارة سوريا،2013، ص 18-19.

- ✓ **النفقات التحويلية:** يقصد بها تلك النفقات التي لا يترتب عليها حصول الدولة على سلع وخدمات ورؤوس أموالإنما تمثل تحويل لجزء من الدخل القومي عن طريق الدولة من بعض الفئات الاجتماعية كبيرة الدخل إلى بعض الفئات الأخرى المحدودة الدخل ومثال على ذلك الإعاناتوالمساعدات الاجتماعية المختلفة: كالضمان الاجتماعي والإعانات ضد البطالة والشيخوخة وإعانات غلاء المعيشة.

ثالثا: من حيث دوريتها: وهي كالاتي[12]:

- ✓ **النفقات العادية:** ويقصد بها تلك النفقات التي يتكرر صرفها دوريا وبشكل منتظم سنويا، دون أنيعني هذا الانتظام والتكرار ثبات مقدار النفقة أو تكرارها بنفس الحجم ذاته ومثالها الرواتب والأجور، نفقات الصيانة، ويلزم لتغطيتها الإيرادات العامة العادية من أملاك الدولة، الضرائب والرسوم.
- ✓ **النفقات غير العادية:** وتعني بها تلك النفقات العامة التي لا تتكرر بانتظام ولا تتميز بالدورية، فهي تحدث على فترات متباعدة وبصورة غير منتظمة ومثالها، النفقات الاستثمارية الضخمة، نفقات الحروب والنفقات اللازمة لمواجهة الكوارث الطبيعية من الفيضانات والزلازل، ويتم تمويلها من الإيرادات العامة غير العادية كالقروض والإصدار النقدي.

رابعا: من حيث شموليتها: بحيث تتمثل فيما يلي[13].

- ✓ **النفقات المحلية:** وهي النفقات التي تختص بها الجماعات المحلية كالبلدية والولايات، وتختص لخدمة سكان إقليم او منطقة معينة وذلك داخل حدود الدولة ويكون حسب التقسيم الإداري للدولة (ولاية، دائرة، بلدية،...الخ).
- ✓ **النفقات المركزية:** وهي تلك النفقات التي ترد في ميزانية الدولة وتقوم الحكومة بهذه النفقة، فهي تلك النفقة الموجهة للمصلحة القومية ومصالح الامة برمتها، ويكون هدفها تحقيق المصلحة العليا للدولة كالدفاع والامن والقضاء.

التقسيمات الوضعية للنفقات العامة:

إن التقسيمات الوضعية للنفقات العامة هي تلك التي تتبناها الموازنات العامة للدول المختلفة استنادا إلى الاعتبارات الواقعية أو العملية، وخاصة الاعتبارات الإدارية والوظيفية التي تدعو في الغالب إلى عدم الالتزام بالتقسيم العلمي(الاقتصادي) للنفقة.

---

[12] نوار بومدين، **مرجع سبق ذكره**، ص 21-22.

[13] سعيد عبد العزيز عثمان، **مرجع سبق ذكره**، ص461.

ويهتم التقسيم الإداري للنفقات العامة تبعا للهيئات الإدارية التي تقوم بها، وبغض النظر عن أوجه النشاط والوظائف التي بها هذه الهيئات، وقد اخذ على التقسيم الإداري صفته الإدارية البحتة وعدم اهتمامه بتجميع النفقات حسب موضوعها.

أما التقسيم الوظيفي فهو يهتم بتقسيم النفقات العامة حسب الوظائف التي تقوم بها الدولة دون الاهتمام بطبيعة النفقة، وهذه الطريقة تسمح بجمع كافة النفقات التي تهدف الى تحقيق نفس الغرض في قسم واحد حتى ولو كانت موزعة على عدة وزارات او مصالح، ويتميز هذا التقسيم في كونه لاينظر إلى مشتريات الدولة في حد ذاتها وإنما ينظر إليها في نطاق الهدف الذي يسعى إلى تحقيقه من ورائها[14].

المبحث الثاني: الآليات العملية لترشيد النفقات العامة.

حيث نتطرق في هذا المبحث إلى مفهوم ترشيد النفقات العامة وأهدافها وعوامل نجاحها، وأيضا الأليات المعتمدة لترشيد النفقات العامة.

المطلب الأول: مفهوم ترشيد النفقات العامة:

سنتطرق لمفهوم ترشيد النفقات العامة من حيث اللغة والاصطلاح وفق النقاط التالية[15]:

لغة: إن لفظ الترشيد في المعنى اللغوي هو من فعل رشد، رشدا، رشادا، أي اهتدى واستقام.

وكما يعرف الترشيد: هو الهادي إلى الطريق القويم الذي حسن تقديره فيما قدر والذي ينساقإلى غاياته على سبيل السداد أي مطابق للعقل والحق والصواب.

أما اصطلاحا: فيقصد به التصرف بعقلانية وحكمة وعلى أساس رشيد، وطبقا لما يملي به العقل يتضمن الترشيد، أحكام ثمانية الرقابة والوصول بالتبذيروالإسرافإلى الحد الأدنى، وحيث يطلق مصطلح الترشيد على ترشيد الاستثمار، ترشيد استخدام الطاقة، ترشيد النفقات العامة.

---

[14] محمد خالد المهايني، **نفس المرجع السابق**، ص 20-21.

[15] بلال عوايشة وفاطمة الزهراء ناصر، **اصلاح الادارة المحلية كمدخل لترشيد النفقات العامة للدولة**، دراسة حالة الجزائر فترة 1990-2014، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر علوم التسيير 2016، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي التبسي، تبسة، الجزائر، 46،غير منشورة.

مفهوم ترشيد النفقات العامة: يقصد بترشيد الإنفاق تحقيق أكبر نفع للمجتمع عن طريق رفع كفاءة هذا الإنفاقإلىأعلى درجة ممكنة والقضاء على أوجهالإسراف والتبذير ومحاولة تحقيق التوازن بين النفقات العمومية وأقصى مايمكن تدبيره من الموارد العادية للدولة[16].

بناء على ما سبق عرضه نجد الترشيد الإنفاق العام يقوم على مجموعة من الدعائم الأساسية من بينها ما يلي[17]:

- رفع كفاءة وفعالية الإنفاق في المجالات التي يخصص لها.
- ان يتم تمويل الإنفاق العام من مصادر وطنية حقيقية.
- يتوقف رفع كفاءة وفعالية الإنفاق العام وحسن تمويلية على مدى القدرة على التروي والدراسة والتحليل المنطقي قبل اتخاذ القرارات، مع مشاركة الأجهزة التنفيذية والتشريعية في اتخاذ قرارات الإنفاق.

أما فيما يخص اهداف ترشيد النفقات العامةفهي تتمثل فيمايلي[18]:

1) الاستخداماالأفضل للموارد العامة، وهذا ماتوصلت اليه بعض المؤسسات التي اعتمدت هذه الطريقة قبل تبني ذلك من قبل بعض الحكومات.
2) الحد من التبذير، بسبب الاستخدام المزدوج او قلة الفعالية او سبب تعارض في الاهداف.
3) ومن اجل الوصول الى هدف الاستخدام الفعال للموارد العامة، فانه يجب على الادارة ان تكون مؤهلة في اتخاذ أفضل القرارات المالية، وهذا مايتوجب تطبيق مبدا فعالية الادارة، كأداة الدولة ووسيلة عمل الحكومة من اجل التحكم بل وادارة المتغيرات، ولتحقيق ذلك يجب ان تتوفر بعض المعطيات:
   - يجب أن يكون هناك تطابقا بين الادارة ومحيطها الاقتصادي والاجتماعي.
   - أن تقدم الإدارة لوسطها كل الخدمات الجماعية الضرورية اللازمة لتطور وتقدم الاقتصاد.
   - توفير تركيب هيكلي للإدارة يساعد على نجاح عملية التسيير الداخلي الافضل لهذه الادارة، وأحيانا يسهل احتواء كل التغيرات المستقبلية.

---

[16] درواسي مسعود، **السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي**، دراسة حالة الجزائر(1990-2004)، اطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية2006، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، ص 171،غير منشورة.

[17]شعبان فرج، **الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسييرجامعة الجزائر 03، 2012، ص 89، غير منشورة.

[18]بن موسى ام كلثوم وعيسى نبوية، **مجلة ادارة الاعمال والدراسات الاقتصادية ترشيد النفقات العمومية** (دراسة تطور النفقات العمومية في الجزائر 1980-2013)، جامعة تلمسان، الجزائر ص 192-.193.

4) بعض الاقتصاديين والماليين يأملون من تطبيقهم لهذه الطريقة التعويض عن الخطة المركزية العامة للتنمية، وذلك من خلال التخطيط والبرمجة للنفقات السنوية للميزانية ضمن أفاق تتعدى فترة الميزانية (سنة واحدة).

المطلب الثاني: عوامل نجاح ترشيد النفقات العامة:

تعتبر سلامة عملية الترشيد وتكامل عناصرها هي خطوة أولى لوجود إنفاق عام رشيد لكنها بمفردها غي كافية فهي بحاجة الى توافر ضمانات وعوامل لإنجاح هذه العملية ونشير اليها فيما يلي:

1. **ضرورة توافر بيئة سليمة للحكم:** ان الالتزام بمبادئ الحكم الراشد ضروري جدا لعملية ترشيد النفقات العامة فالإدارة الجيدة لموارد الدولة وتوفر الشفافية في تدفق المعلومات ووصولها الى الجميع، والرقابة الجيدة عن موارد الدولة سواء في جانب الصرف او التحصيل وكذا السماح بمشاركة جميع أطياف المجتمع في رسم سياسات الدولة وتوجيه نفقاتها سوف يساهم فعلا في ذلك، هذا فضلا على ان الحكم الراشد يحارب كل اشكال الفساد وهدر المال العام ما يعمل في النهاية على ترشيد النفقات العامة[19].
2. **القياس الدوري لأداء برامج الانفاق العام:** حيث يقصد به تقييم مدى كفاءة وفعالية أداء الوحدات والأجهزة الحكومية عند قيامها بتنفيذ الخدمات والبرامج المختلفة الموكلة اليها، وذلك ان الوحدات الحكومية يجب ان تخضع للمساءلة عن الاستخدام الأمثل للموارد العامة عند تقديم الخدمات والبرامج للمواطنين.
3. **عدالة الانفاق العام ومدى تأثيره لمصلحة الفئات الأضعف:** تهدف دراسة عدالة الانفاق العام الى تبيان مدى ملاءمته لحاجات الفئات الأكثر فقرا في المجتمع (كتوزيع هبات لا علاقة لها بالحاجة الفعلية للمستفيدين) ومراعاة حصة كل فئة من الانفاق العام ومدى استخدامها للخدمة العمومية[20].
4. **تحديد الأولويات:** تعتبر عملية تحديد الأولويات من اهم العمليات الفرعية في منظومة التخطيط، وان احترام هذا المبدأ ضرورة لحفظالمال العام من الضياع وتعظيم منفعة استخدامه. حيث تقوم على مجموعة من المبادئ الأساسية هي:
   - مدى خطورة المشكلة التنموية القائمة وانعكاساتها السلبية على افراد المجتمع.
   - عامل الزمن.
   - عامل الخبرة.

[19] يوسف شباط، **المالية العامة والتشريع المالي**، كلية الحقوق، منشورات جامعة دمشق، 2010، ص 181.

[20] بن عزة محمد، **مرجع سبق ذكره**، ص 58-59.

5. **تفعيل دور الرقابة على النفقات العامة:** ضرورة توافر نظام رقابي فعال يضمن توافق التنفيذ مع ماسبق التخطيط له على ان تتضمن عملية الرقابة مراجعة مستمرة لطرق الإنجاز، مع تطوير مفهوم الرقابة المستندية الى الرقابة التقييمية[21].

المطلب الثالث: الآليات المعتمدة لترشيد النفقات العامة:

إن قضية الترشيد امر مطلوب يجب عقلانية الإنفاق الحكومي لأي دولة، لهذا نجد معظم الدول والمنظمات تبحث في النقطة المتعلقة بترشيد الإنفاق والحصول في الأخير على أقصى منفعة من المرفق العمومي[22].

1- أساليب وطرق ترشيد الإنفاق العام في مجال الخدمات العامة:

تكمن أساليب وطرق ترشيد الإنفاق العام في مجال الخدمات العامة فيما يلي[23]:

- الاقتصاد في نفقة الخدمة العامة ما أمكن دون المساس بأدائها.
- تحديد التكلفة الدنيا للخدمات العامة بإجراء مقارنات بين تكلفة الخدمات التي تؤديها الحكومة ومثيلاتها التي يؤديها القطاع الخاص، فإنه يتعين بدراسة أسباب هذا الارتفاع والبحث عن طريق علاجه وهذا لا يكون إلا بالوسائل الآتية:
  - إعادة تنظيم مرافق الخدمات العامة وتوزيع الاختصاصات بينها.
  - التنسيق بين أعمالها المختلفة.
  - محاربة بعض التصرفات المنحرفة للمسيرين.
  - الضغط على بعض النفقات المظهرية غير الأساسية.

---

[21] بلال عوايشة وفاطمة الزهراء ناصر، **مرجع سبق ذكره**.48-49.

[22] يوسف قروج وفتيحة قصاص، **(عقود النجاح كألية لتفعيل الحوكمة ودورها في ترشيد النفقات في المؤسسة العمومية**، دراسة حالة المؤسسات التربوية)، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والادارية، ديسمبر 2016، العدد السادس، غليزان، الجزائر، ص182.

[23] بن عزة محمد، **مرجع سبق ذكره**، ص 62.

2-آليات تحقيق فعالية الإنفاق: تعتبر هذه الآليات والاقتراحات من طرف صندوق النقد الدولي الصادرة سنة 2007 بدليل شفافية المالية العامة والذي يحتوي على ميثاق والممارسات السليمة في أجال شفافية المالية العامة ويشمل على أربع نقاط أساسية تتمثل فيما يلي[24]:

- **وضوح الأدوار والمسؤوليات:** يجب التمييز بين القطاع الحكومي وباقي القطاع العام وبينه وبين باقي القطاعات الاقتصاد وينبغي أن تكون ادوار السياسات الإدارة داخل القطاع العام واضحة ومعلنة للجمهور وكذا ينبغي وضع إطار قانوني وتنظيمي وإداري واضح ومعلن الإدارة المالية العامة.
- **علانية عمليات الموازنة:** ينبغي أن تتقيد عملية إعداد الموازنة بجدول زمني ثابت وان تسترشد بالأهداف العامة في مجال الاقتصاد الكلي وسياسة المالية العامة، وينبغي توفير إجراءات واضحة لتنفيذ الموازنة ومتابعتها والإبلاغ عن نتائجها.
- **إتاحة المعلومات للاطلاع العام:** ينبغي تزويد الجمهور بمعلومات شاملة عن أنشطة المالية العامة السابقة والحالية والمقبلة وعن أهم المخاطر فيما يتصل بالمالية العامة وينبغي توفير معلومات عن المالية العامة بشكل يتيسر معه تحليل سياسة ويعزز المسالة.
- **ضمانات الموضوعية:** ويجب أن تستوفي بيانات المالية العامة معايير جودة البيانات المتعارف عليها وينبغي إخضاع الأنشطة المالية العامة للرقابة الداخلية الفعالة وان تتوفر لها الضمانات الوقائية ويخضع معلومات المالية العامة للفحص الخارجي.

[24] يوسف قروج، فتيحة قصاص،**نفس المرجع السابق**، ص 183.

خلاصة الفصل

من خلال ماتم التطرق اليه في موضوع النفقات العامة وترشيدها نستنتج أن مفهوم النفقات العامة هي عبارة عن مبلغ مالي يخرج من ذمة الشخص المعنوي بهدف تحقيق منفعة عامة، ولاحظنا تقسيماتها من حيث الغرض والشمولية... الخ، اما فيما يخص ترشيد النفقات العامة فهي تحقيق اكبر نفع للمجتمع عن طريق رفع كفاءة هذا الانفاق الى اعلى درجة ممكنة، كما تعرفنا على أهدافه هي القضاء على أوجه الاسراف والتبذير ومحاولة تحقيق التوازن بين النفقات العمومية واقصى ما يمكن تدبيره من الموارد العادية للدولة، حيث تكمن عوامل نجاح عملية ترشيد النفقات العامة في توفر ضرورة بيئة سليمة، تحديد الأولويات، تحقيق الأهداف بدقة.

ومن هنا نلاحظ ان عملية ترشيد النفقات العامة هي الحصول على أعلى إنتاجية عامة ممكنة بأقل قدر ممكن من الاتفاق.

الفصل الثاني:

عموميات حول التمويل ومخاطره

تمهيد:

يتطلب تحقيق التمويل الاقتصادي توفير قدر هائل من الأموال والسيولة وزيادة في ثروات المجتمع من خلال التوسع في المشاريع الموجودة وإنشاء مشاريع جديدة، وهذا يتطلب استثمارات جديدة ومستمرة.

كما يرتبط تحقيق الاستثمار بوجود رأس المال، فهذا العنصر من أهم محددات التنمية في الاقتصاد، كما يعمل النظام المصرفي والمالي على توفير الأموال لتمويل الاقتصاد من خلال الربط بين وحدات العجز ووحدات الفائض في المجتمع.

فبالنسبة للمؤسسة يكتسي التمويل أهمية بالغة كونه يعد همزة وصل بين الخطط والأهداف، كما يعد عاملا أساسيا في عملية اتخاذ القرارات التي يتوقف عليها فشل أو نحاج المؤسسة.

ففي هذا الفصل تناولنا عموميات حول التمويل، تعريفه وأهميته ومصادره في المبحث الأول، أما في المبحث الثاني تناولنا فيه كل من مخاطر التمويل وأنواعه والآليات الحد منه وإدارته.

المبحث الأول: عموميات حول التمويل.

سنحاول في هذا المبحث أن نتطرق إلى مفهوم التمويلوأهميته وأيضا إلى المصادر الداخلية والخارجية لعملية التمويل.

المطلب الأول: تعريف التمويل وأهميته.

يعتبر التمويل بمثابة الحجر الأساس في بنية أية منشاة اقتصادية لما له من تأثير فعال وحيوي على جميع الوظائف الأخرى داخل المؤسسة.

الفرع الأول: التعريف التمويل.

المقصود بالتمويل هو توفير الموارد المالية اللازمة لإنشاء المشروعات الاستثمارية أو تكوين رؤوس الأموال الجديدة واستخدامها[25].

إضافة إلى ذالك يعبر التمويل على كافة الأنشطة والأعمال التي يقوم بها الأفراد والمؤسسات للحصول على الأموال اللازمة برأس المال أو الاقتراض واستثمارها في عمليات مختلفة تساعد على تعظيم القيمة النقدية المتوقعة الحصول عليها مستقبلا في ضوء القيمة المتاحة حاليا للاستثمار والعائد المتوقع الحصول منه والمخاطر المحيطة به[26].

التعريف النقدي للتمويل: يقصد بالتمويل هو الحصول على أموال نقدية اللازمة من اجل توفير موارد حقيقية وذألك بهدف خلق رؤوس أموال جديدة[27].

فمن خلال التعاريف السابقة يمكن القولأنالتمويل هو الطريقة التي من خلالها تعرض الأموال من طرف المؤسسات البنكية على المؤسسات الاقتصادية التي تقوم بإنشاء مشروع معين لغرض التنمية مما يؤدي إلى تحسين الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع.

الفرع الثاني: أهمية التمويل.

نظرا لأهمية التمويل فقراره يعتبر من القرارات الأساسية التي يجب أن تعتني بها المؤسسة، ذالك أنها المحدد لكفاءة متخذ القرارات المالية من خلال بحثهم عن مصادر التمويل اللازمة والموافقة لطبيعة المشروع الاستثماري المستهدف واختيار أحسنها واستخدامها استخداما أمثل لما يتناسب والأهداف المسطرة، فيعتبر التمويل أساس السياسة المالية حيث يرتبط بهيكل رأس المال وتكلفته إذ يختار البديل الذي يكلف المؤسسة اقل ما يمكن.

---

[25] رابح خوني، رقية حماني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، ط1،دار اتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، 2008، ص95.

[26] الحجازي عبيد علي احمد، **مصادر التمويل**، دار النهضة للنشر والتوزيع، لبنان 2001، ص11.

[27] مولاي عمر مليكة، **التمويل البنكي للمشاريع المصغرة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة احمد دراية ادرار، الجزائر، /2017، ص02، غير منشورة.

حيث تظهر أهمية التمويل فيما يلي[28]:

ـ يساعد على انجاز مشاريع معطلة وأخرى جديدة والتي بها يزيد الدخل الوطني.

ـ يساهم في تحقيق أهداف المؤسسة من اجل اقتناء أو استبدال المعدات.

ـ يعتبر التمويل كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من حالة العجز المالي.

المطلب الثاني: المصادر الداخلية لعملية التمويل.

نقصد بالتمويل الداخلي للمؤسسة مجموعة الموارد التي يمكن للمؤسسة الحصول عليها بطريقة ذاتية دون اللجوء إلى الخارج، أي مصدرها ناتج عن دورة الاستغلال للمؤسسة، وتتمثل أساسا في التمويل الذاتي.

أولا: مفهوم التمويل الذاتي.

يعتبر التمويل الذاتي المحور الاساسي خصوصا في مرحلة النمو، حيث يساهم بشكل مباشر في تقليل من المصادر الخارجية للتمويل، بالمقابل يلعب دور الطعم لجذب وتحفيز وسائل التمويل الخارجية عند اللجوء الى الاستدانة او فتح راس المال للمساهمة[29].

كما يعرف التمويل الذاتي على انه تلك الأموال المتولدة من العمليات الجارية للشركة، ذلك أن التمويل الداخلي لا يتوقف فقط على الربح المحتجز وإنما أيضا على الأموال المحتجزة لأسباب أخرى قبل الوصول للربح القابل للتوزيع والتي تشكل في مجموعها الفائض النقدي المحتجز لإعادة استثماره[30].

من خلال التعاريف السابقة، يمكن تعريف التمويل الذاتي على انه تلك الموارد الجديدة، والمتكونة بواسطة النشاط الأساسي للمؤسسة والمحتفظ بها كمصدر تمويل دائم للعمليات المستقبلية.

ثانيا: مصادر التمويل الذاتي.

هناك مصادر مختلفة تعتمد عليها المؤسسة في تمويلها الذاتي لتوفير حاجياتها المالية وتتمثل في (الأرباح المحتجزة –الإهتلاكات – المؤونات).

1- **الأرباح المحتجزة:** تعتبر الأرباح المحتجزة من مصادر التمويل الداخلية وهي تمثل نسبة الأرباح المحققة والمحتجزة لغرض إعادة استثمارها بدلا من توزيعها على أصحاب الأسهم، لذلك تعتبر جزء من حقوق الملكية شانها شان الأسهم العادية عند حساب تكلفة الأموال، لكن الأرباح المحتجزة تختلف عن الأسهم العادية نظرا لأنه لا يترتب عليها مصاريف إصدار فقيمة الأموال التي تحصلها الشركة من الأسهم

---

[28] عبد الرحيم عاطف جابر طه، **أساسيات التمويل والإدارة المالية**، دار الجامعية، الاسكندرية، مصر،2008،ص273.

[29] الياس بن ساسي ويوسف قريشي، **التسيير المالي**، الطبعة 1، دار وائل للنشر، الاردن،2006، ص241.

[30] رمال الحاج، **دور التمويل الذاتي في النمو الداخلي للمؤسسة الاقتصادية**، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر،2013، ص25، غير منشورة.

العادية = (قيمة الأسهم في السوق –مصاريف الإصدار). إضافة إلى ذلك وعلى العكس منه فان الشركة تحصل على كل الأرباح المحتجزة نظرا لعدم وجود مصاريف الإصدار[31].

2- **الإهتلاك:** يعرف الاهتلاك على انه مصروف لا يستخدم أموال الحاضر، وان كان يترتب عليه خصم جزء من الإيرادات واحتجازه لفترة إلى أن يحين وقت إحلال الأصول التي خصم لحسابها أقساط الاهتلاك[32].

ويعرف أيضا على انها التعبير المحاسبي للخسائر التي تلحق بقيمة الاستثمارات التي تنفذ نتيجة لمرور الزمن وتسمح بإعادة تكوين الأصولال مستثمرة[33] .

3- **المؤونات:** هي عبارة عن تكلفة من التكاليف تحمل إلى الدورة المحاسبية أي لابد من خصمها من الربح قبل الوصول إلى صافي الربح (قبل حساب الضريبة) وذالك لمقابلة النقص المحتمل وقوعه في قيمة أصل من الأصول أو الزيادة المحتملة في قيمة التزام من الالتزامات. وهذه المؤونات تم تكوينها بغض النظر عن نتيجة أعمال المؤسسة (سواء حققت ربحا أو خسارة). كما تعرف المؤونة على أنها أعباء تتضمن على عنصر عدم اليقين بالنسبة لمبلغها، وفي بعض الأحيان بالنسبة لوجودها. هذه الاعباء هي محتملة لكنها تواجدت (نشأت) خلال الدورة المحاسبية، لذلك لابد من تسجيلها في نهاية الدورة، حتى تكون النتيجة محددة من قبل المؤسسة دقيقة.

ثالثا: مزايا وعيوب التمويل الذاتي.

ينطوي التمويل الذاتي على العديد من المزايا والعيوب من أهمها مايلي[34]:

1 – **المزايا التمويل الذاتي:**

من أهم المزايا التي يتميز بها التمويل الذاتي مايلي:

أ- يعتبر التمويل الذاتي المصدر الأول والوسيلة المستخدمة لتكوين رأس المال بأقل تكلفة.

ب-إن زيادة رأس المال المؤسسة عن طريق الاكتتاب العام أو طرح أسهم للبيع قد يؤثر سلبا على اتخاذ القرارات ويسلب بغض المساهمين الحق في إدارة المشروع.

---

[31] نور الدين خبابة، **الإدارة المالية**، ط1، دار النهضة العربية، بيروت لبنان، سنة1997ص528.

[32] منير ابراهيم هندي، **الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل**، الجزء الثاني، منشاة المعارف، الإسكندرية، مصر، 1998، ص82.

[33] ابراهيمالاعمش،اسسالمحاسبةالعامة،ديوانالمطبوعاتالجامعية،بنعكنون،الجزائر،1999،ص237.

[34] إسماعيل إسماعيل، عبدا لناصر نور، **التحليل المالي مدخل الصناعات القرارات**، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، عمان،الاردن، 2008، ص291

ت-تجنب الاقتراض بسعر فائدة مرتفع أو عدم إمكانية الحصول على الأموال التي يتطلبها المسير العادي للمؤسسة كما قد يكون اللجوء إلى الأسواق المالية غير مجدي بسبب ضغط السوق على المؤسسة وبالتالي انخفاض قيمة أسهمها وأوراقها المالية إلى اقل من قيمتها الاسمية.

ث-الاحتفاظ بالأرباح يعفي المؤسسة والمساهمين فيها من خصوم أرباحهم الموزعة لضريبة على الأرباح التجارية كما يعفيهم من خصم ما يتقاضاه المساهم لضريبة القيم المنقولة وكذلك تكاليف زيادة رأس المال وإصدار الأسهم.

ج-يعطي التمويل الذاتي المؤسسة نوع من الحرية في اختيار نوع الاستثمار دون التقيد بالشروط المختلفة التي يجلب منها لتنفيذها مقابل الحصول على أموال من مصادر خارجية.

2-عيوب التمويل الذاتي:

رغم المزايا التي يتمتع بها التمويل الذاتي إلا انه لا يخلو من العيوب والأخطار والتي نوجزها في مايلي:

أ- اقتطاع أقساط الاهتلاك مرتفعة خاصة في السنوات الأولى قد يزيد من تكلفة السلع والمنتجات وبالتالي ارتفاع أسعارها وهذا يؤثر على سوق هذه السلع.

ب-الامتناع أو تخفيف حجم الأرباح الموزعة سوف يؤدي إلي زيادة التمويل الذاتي والذي من شانه أن يحدث انخفاض في الطلب على أسهم المؤسسة وبالتالي انخفاض قيمتها السوقية.

المطلب الثالث: المصادر الخارجية لعملية التمويل.

يعتبر التمويل الخارجي النوع الثاني من مصادر التمويل بالنسبة للمؤسسة والتي يمكن تقسيمها إلى تمويل قصير الأجل، متوسط الأجل وطويل الأجل[35].

الفرع الاول: مصادر التمويل قصيرة الأجل.

يقصد بالأموال قصيرة الأجل كمصدر تمويلي، تلك الأموال التي تكون متاحة للمستثمر أو للمؤسسة قصد تمويل الفرص الاستثمارية المتاحة كونها تمثل التزاما قصير الأجل على المؤسسة يتعين الوفاء به خلال فترة زمنية لا تزيد عن سنة وتتضمن مصادر التمويل قصير الأجل ما يلي:

أ- **الائتمان التجاري (الائتمان المقدم من الموردين):**

يقصد بالائتمان التجاري، تلك القروض الممنوحة للشركات معينة نتيجة شراء مواد أولية وبضاعة دون أن يترتب عليها دفع قيمة هذه المشتريات نقدا، وإنما تأخذ صفة المشتريات الآجلة، حيث يسمح لشركة الأعمال لدفع قيمة مشترياتها الآجلة خلال فترة زمنية قصيرة لا تتعدى السنة الواحدة، وبسبب هذا التحديد فانه يخرج عن شكل الائتمان التجاري أي ائتمان غير مرتبط بعملية شراء أو بيع. أهمية الائتمان التجاري تبرز من كونه مصدر

[35] حمزة محمود الزبيدي، **الادارة المالية المتقدمة**، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2004، ص941.

تمويل تلقائي أي أن هذا الائتمان ينشا من العمليات التجارية العادية لشركات الأعمال وتزداد تلقائية هذا المصدر تبعا لزيادة حجم المشتريات.

الأشكال المختلفة للائتمان التجاري: يتخذ الائتمان التجاري أحد الأشكال التالية[36].

- **الشكل الأول:** يتم الشراء على حساب بناءا على أمر توريد شفوي أو كتابي يصدر عن المؤسسة المشترية إلى المورد، بمجرد أن يتم التوريد يقيد على حساب المشتري قيمة البضائع، أي أن يتم تنفيذ الائتمان التجاري من خلال الحسابات المفتوحة وبدون أية ضمانات.
- **الشكل الثاني:** يتم التوريد مقابل كمبيالة مسحوبة على المشتري، يرسلها البائع مع فاتورة الشحن إلى البنك الذي يتعامل معه والذي يقوم بدوره بالحصول على توقيع المشتري على الكمبيالة في مقابل تسليمه مستندات الشحن التي سيحصل بها على البضائع.
- **الشكل الثالث:** يتم الشراء والحصول على البضاعة بعد أن يوقع المشتري كمبيالات بقيمة البضاعة ويسلمها مباشرة إلى البائع أي عن طريق السند لأمر.

من بين مزايا استخدام الائتمان التجاري نذكر:

- استخدامه لا يترتب عليه أية أعباء إضافية نتيجة للشراء لأجل.
- السهولة النسبية في الحصول على التمويل المطلوب.

ب-الائتمان المصرفي:

هو القرض الذي تحصل عليه المنشاة من أحد المصارف التجارية بهدف سد احتياجاتها الآنية أو الطارئة، وهي قد تصنف من حيث الزمن إلى قروض طويلة الأجل أو قصيرة الأجل من وحيث الضمان إلى قروض مضمونة وغير مضمونة (وهي حالات نادرة) فاغلب قروض المصرفية تكون مضمونة بضمانات شخصية أو بضمانات عينية منقولة كالبضائع والأوراق التجارية أو غير منقولة كالأراضي والعقارات[37].

أنواع الائتمان المصرفي:

تقوم البنوك التجارية بمنح مجموعة من القروض نميز نوعين أساسيين هما[38]:

1- **الائتمان الغير مكفول بضمان:**

لا يشترط البنك في ظل هذا النوع من الائتمان ضرورة تقديم ضمانات مادية للحصول على القرض، حيث يسمح للمشروع أن يقترض لفترة زمنية وفي حدود سقف معين لا يمكن تجاوزه. وتختلف تكلفة الائتمان المصرفي

---

[36] حمزة محمود الزبيدي، **نفس المرجع السابق**، ص9.

[37] عبد العزيز عبد الرحيم سليمان،**برنامج العلوم الإدارية التمويل والإدارة المالية**، منشورات جامعة السودان المفتوحة، السودان 2004 ص 34.

[38] عاطف وليم اندراوس، **التمويل والادارة المالية للمؤسسات**، دار الفكر الجامعي الاسكندرية، مصر، 2006، ص394-395.

باختلاف الطريقة التي يقرر بها البنك الفائدة المتعين دفعها وعدد الدفعات التي يتم بها سداد القرض خلال فترة استحقاقه. وعند حساب تكلفة الائتمان المصرفي تنشا ضرورة لمعرفة سعر الفائدة البسيطة المقررة على القرض وسعر الفائدة الفعال أو الحقيقي المقرر على القرض والذي قد يكون أعلى من سعر الاسمي.

وعندما يوافق البنك على منح المشروع قروض قصيرة الآجل يبرم اتفاق بين الطرفين، ويحرر المقترض مستندا يتعهد بموجبه بسداد قيمة المبلغ المقترض وسعر الفائدة ويوضح الجدول الزمني لإعادة سداد القرض الذي قد يتم على أساس مبلغ واحد أو على أساس مجموعة من الأقساط، وأي تعهدات يجب أن يقدمها المقترض، وأخيرا أي شروط أخرى يوافق عليها كل من البنك والمقترض.عندما يتم توقيع الاتفاق ويدخل من ثم حيز التنفيذ كل من رصيد النقدية وحساب الدائنون بميزانية الشركة.

وعندما يقرر البنك منح الشركة هذا النوع من الائتمان، فانه يضع بعض الشروط أهمها:

- وجوب احتفاظ المقترض في حسابه الجاري لدى البنك على نسبة مئوية معينة تتراوح بين (20 -% 10%) من قيمة الاعتماد أو على الأقل من قيمة القرض الممنوح فعلا.
- وجوب قيام المقترض بسداد ديونه مرة واحدة على الأقل كل سنة، مذلك لإظهار أن هذه القروض من النوع القصير الأجل وأنها لا تستعمل كمصدر لتمويل الاحتياجات الدائمة.

2- **الائتمان المكفولة بضمان:**

وفقا لهذا النوع من القروض، يطلب البنك ضمانات معينة يلتزم المشروع المقترض بتقديمها قبل الحصول على القرض. وتزداد رغبة البنك في الحصول على ضمانات في حالات الائتمان الذي يقدم إلىالمنشئات تتسم أما بضعف مركزها المالي أو بارتفاع نسبة الاقتراض لديها. عادة ما تكون قيمة القرض اقل من قيمة الضمانات، حيث يرغب البنك في وجود هامش أمان لمواجهة احتمالات انخفاض قيمة الأصل المقدمة كضمانات للقرض.

حيث تأخذ عمليات الاقتراض المصرفية المضمونة في هذه الأحوال أو بعض الأشكال التالية[39]:

- الاقتراض بضمان شخص آخر غير المقترض، في تلك الحالة يتعهد الضامن بسداد القرض في حالة توقف المدين أم امتناعه عن السداد.
- الاقتراض بضمان أصل معين يمكن للبنك الاستيلاء عليه في حالة توقف المدين عن السداد.
- الاقتراض بضمان حسابات العملاء المدنية، يقتضي ذالك بطبيعة الحال أن يقوم البنك بدراسة وفحص الحسابات المدنية لعملاء الشركة وتخيير الحسابات التي يمكن استخدامها كضمان.
- الاقتراض بضمان أوراق القبض، لا تختلف هذه الشكل عن سابقة إلا في صورة الضمان المقدم حيث يأخذ صورة كمبيالات أو سندات أدنية مسحوبة على عملاء الشركة.

[39] عاطف وليم اندراوس، **نفس المرجع السابق**، ص396.

- الاقتراض بضمان الأوراق المالية التي تمتلكها المنشاة كالأسهم والسندات، بحيث يحتفظ البنك بهذه الأوراق كرهن حيازي، غير أن عوائد هذه الأوراق تضل من حق الشركة المقترضة.

ثانيا: مصادر التمويل متوسطة الأجل.

يقصد بالتمويل متوسط الأجل تلك الأموال التي تحصل عليها المؤسسة من باقي المتعاملين الاقتصاديين، سواء في صورة أموال نقدية أو أصول والتي عادتا ما تكون مدة استحقاقها تتراوح من سنتين إلى سبعة سنوات. وعادتا ما تكون هاده القروض موجهة لشراء وسائل الإنتاج المختلفة أي أنها وسيلة من وسائل التمويل الاستثماري التشغيلي للمؤسسة، حيث ينتظر استخدام الربحية المنتظرة من ورائه في تسديده، أما من وجهة نظر البنك فانه يكون في هاده الحالة معرض لخطر تجميد أمواله لفترة زمنية معينة، بالتالي يواجه احتمال عدم السداد من طرف المؤسسة المقترضة. فمصادر التمويل المتوسط الأجل يمكن ضبطها في الأشكال التالية[40].

أ- **القروض المباشرة متوسطة الأجل:** يستعمل هذا النوع من القروض في تمويل الأصول الثابتة التي لا يتجاوز عمرهالاقتصادي 10سنوات، كما تمثل البنوك والمؤسسات المالية المختصة المصدر الرئيسي لها وغالبا ما يسدد القرض على شكل أقساط سنوية أو نصف سنوية، مع وجوب تقديم ضمان للحصول عليه حيث يمثل الضمان عادة من30% -60%)من قيمة القرض، كما أن سعر فائدته أعلى من سعر فائدة القرض قصير الأجل.

ب-**التمويل بالاستئجار**: إن استخدام العقارات والمعدات من طرف المؤسسة كان ممكنا فقط عن طريق الامتلاك، لكن في السنين الأخيرة ظهر اتجاه نحو استئجار هذه العقارات والتجهيزات بدلا من شرائها، فبعد أن كان الاستئجار مقتصرا على الأراضي والمباني، فقد أصبح يشمل جميع الأصول تقريبا (المنقولة والغير منقولة). فالتمويل بالاستئجار له عدة أشكال وهي[41].

- **الاستئجار المالي:**

فالمؤسسة التي ترغب في الاستفادة من التجهيزات هي التي تختار تلك التجهيزات، وتتفق مع مؤسسة مالية تمارس التمويل التجاري مقابل تسديد دفعات محددة في تواريخ محددة ولمدة معينة، فعند الانتهاء يحق للمؤسسة المستخدمة باتفاق مع المؤسسة المالية على إعادة الشراء أو بغرض تمويل تأجيري أخر ويتم كما يلي[42]:

---

[40] ركبي فوزية، **الوظيفة المالية ووسائل التمويل في المؤسسات الاقتصادية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتص ادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي، العقيد أكلي محند والحاج البويرة، الجزائر،2011، ص60، غير منشورة.

[41] مفلح محمد عقل، **مقدمة في الادارة المالية والتحليل المالي**، الطبعة الاولى، مكتبة المجمع العربي للنشر، الاردن ،2006، ص 145.

[42] مبارك سلوس، **التسيير المالي**، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون، الجزائر، 2004ص169.

- تختار المؤسسة التي ترغب في تحقيق هذا النوع من الاستئجار، الأصل الذي تريد استئجاره وكذلك المؤسسة الموردة له.
- كما تقوم هذه المؤسسة باختيار البنك الذي سيقوم بعملية التمويل، فتتفق معه على أن تقوم بشراء الأصل من المورد و تأجيره مباشرة لهذه المؤسسة التي تستخدمه، وهذا على أساس عقد إيجاري ينص على سداد قيمة الأصل على دفعات سنوية بالإضافة لعائد يحصل عليه البنك يتراوح عادة ما بين 6% – 12% من قيمة الأصل، وفي نهاية فترة الإيجار يمكن للمؤسسة المستأجرة شراء هذا الأصل على أساس قيمة متبقية محددة في العقد، أو تمديد مدة الإيجار مع دفع أقساط منخفضة أو إعادة الأصل للبنك، كمالا يحق لأي طرف (المؤسسة أو البنك) إلغاء العقد إلا في حالات استثنائية.

➢ **البيع بالاستئجار:**

يعد الاستئجار البيع ثم الاستئجار نوعا خاصا أو حالة خاصة من الاستئجار المالي، إذ يشبه البيع ثم الاستئجار، الاستئجار المالي كثيرا، لاكن الفرق الرئيسي بينهما هو أن الاستئجار المالي يتضمن أصلا جديد تشتريه المؤسسة التمويل من مورد هذا الأصل مباشرة، بينما في حالة البيع ثم الاستئجار، تشتري مؤسسة التمويل الأصل من المنشاة المستأجرة نفسها ويكون هذا الأصل من احدي الأصول المستخدمة في المنشاة المستأجرة ،في حالة البيع ثم الاستئجار، تقوم المنشاة التي تمتلك أراضي أو مباني أو معدات ببيع احدي هذه الموجودات إلى مؤسسة مالية، في الوقت نفسه توقع اتفاقية مع هذه المؤسسة لاستئجار هذا الأصل أو بقائه عند المنشئة لفترة معينة، ان المؤسسة المستأجرة تتسلم قيمة البيع من المؤسسة المؤجرة فورا، في الوقت نفسه ستبقي الأصل المباع عندها لاستخدامه[43].

➢ **استئجار الخدمة (الاستئجار التشغيلي):**

يتضمن هذا النوع من الاستئجار عنصرين هامين هما (التمويل والصيانة) ويتصف هذا النوع من الاستئجار بالخصائص التالية.

- تقوم المؤسسة المؤجرة بصيانة وخدمة المعدات المستأجرة وتضم تكاليف هذه الصيانة إلى أقساط الإيجار أو تحصيلها من المنشاة المستأجرة باتفاق منفصل عن عقد الإيجار.
- أن ما تدفعه المنشاة المستأجرة من أقساط الإيجار لا تكفي لتغطية مجمل التكاليف الأصل أو الموجود، لان مدة الأصل تكون عادة اقل بكثير من العمر الاقتصادي المتوقع للأصل، ولذا يتوقع المؤجر أن يسترد مجمل قيمة الأصل، إما عن طريق إعادة تأجير الأصل (بعد نهاية فترة العقد) وعن طريق بيعه.

[43] محمد على إبراهيم العامري، **الإدارة المالية المتقدمة**، الطبعة الأولى، دار الأثر للنشر والتوزيع عمان، الاردن، 2010، ص685.

- تعطي عقود الاستئجار الخدمة عادة للمنشاة المستأجرة الحق في إلغاء العقد، أو إرجاع الأصل إلى المؤجر قبل نهاية مدة العقد الأساسي.

ثالثا: مصادر التمويل طويلة الأجل.

1. **الأسهم:**

هي عبارة عن الحصة التي يقدمها الشريك في شركة المساهمة، فتمثل جزء من رأس مال الشركة، يتمثل السهم في صك يعطى للمساهم ويكون وسيلة إلى إثبات حقوقه في الشركة، يمكن تصنيفها إلى نوعين هما[44].

➢ **الأسهم العادية:**

تمثل الأسهم العادية صكوكا متساوية القيمة، تشكل جزء من رأس مال الشركة وهي بذالك تعد بمثابة سند ملكية في الشركات المساهمة والتوصية بالأسهم، تعتبر الأسهم من مصادر التمويل طويلة الأجل حيث انه ليس لها تواريخ استحقاقا محددة طالما كانت الشركة مصدر لها قائمة ومستمرة وتمثل مستند ملكية لحاملها، أي أنه يملك حصة في رأس مال الشركة ولها قيم مختلفة هي[45].

- **قيمة اسمية:** ويقصد بالقيمة الاسمية هي تلك القيمة المنصوص عليها في عقد تأسيسي للشركة وقوانينها وأنظمتها الداخلية، فتظهر هذه القيمة عادة على قسيمة السهم نفسه عند شراء السهم فيالسوق المالي أو إصدار شهادة إثبات الملكية للسهم أو الأسهم في الشركة ويعتمد على القيمة الاسمية في تحديد نسبة الربح الموزعة إلى المالكين الأسهم العادية[46].
- **قيمة سوقية:** تتمثل في قيمة السهم في سوق رأس المال، قد تكون هذه القيمة أكثر أو أقل من القيمة الاسمية أو الدفترية.تعتمد شركات المساهمة اعتمادا يكاد يكون تاما على الأسهم العادية في تمويلها الدائم خصوصا عند بدء تكوينها لأن إصدار هذا النوع من الأسهم لا يحّمل الشركة أعباء كثيرة كما هو الحال بالنسبة للأسهم الممتازة أو السندات، إضافة إلى أن الشركة غير ملزمة بدفع عائد ثابت أو محدد لحملة الأسهم العادية.

فإذا حققت الشركة أرباحا كثيرة يمكن لحملة الأسهم العادية الحصول على عائد مرتفع أما إذا حصل العكس فإن حملة الأسهم العادية لن يحصلوا على شيء.

---

[44] محمد عثمان شبير، **المعاملات المالية المعاصرة**، الطبعة السادسة، دار النفائس للنشر، عمان، الاردن، 2008،ص198.

[45] عاطف وليم اندرواس، **مرجع سبق ذكره**، ص369.

[46] دريد كامل آلشبيب، **مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2009، ص202.

- **الأسهم الممتازة:** على عكس السهم العادي، السهم الممتاز الذي يجب ألا نخلط بينه وبين السهم بحصة أولية، يزود بفوائد خاصة (المكافأة الممتازة لرأس المال) دون أن يضيع الحق التصويت ولا حتى ما يمكن أن يوصل إليه حق الانتخاب بموجب الأسهم العادية. إن هذا النموذج نادرا ما يستعمل مع أنه من الأسهم لا يبني تقنيات تمويل للمؤسسات، فانه يمنح مالكيه حق التصويت المضاعف عن ذلك الذي تمنحه الأسهم العادية. وتكون الأسهم الممتازة أسهما اسمية بشكل إجباري ومحررة بالكامل ويجب أن تكتتب باسم نفس حاملها منذ على الأقل سنتين[47].

2. **الاقتراض طويل الأجل:**

يعد هذا النوع من التمويل المقترض بمثابة عقد يلتزم بموجبة المقترض(المنشاة)على تسديد فوائد دورية طيلة سنوات القرض إضافة إلى أصل المبلغ المقترض ضمن توقيتات يتم الاتفاق عليها مع المقترض، قد يكون الطرف المقترض منشاة مالية وسيطة (مصرف، شركة تامين، صندوق التقاعد) وتتراوح أجال القرض بين 3 سنوات إلى 15سنة، فقد تكون هذه القروض مضمونة بأصل معين أو بأي نوع من أنواع الضمانات الأخرى. بالنسبةلتحديد الفائدة على القروض متوسطة وطويلة الأجل، فهي بالعادة تكون أعلى مما هي عليه في القروض القصيرة الأجل، ويحدد معدل الفائدة على وفق مايلي.

-تحديد معدل فائدة ثابت خلال مدة القرض.

-الاتفاق على معدل فائدة متغير وذلك على وفق المعدلات المعتمدة من قبل المصارف.

-ففي هذه الحالة يتم الاتفاق على تحديد حد أدنى وحد أقصى لمعدل الفائدة.

- **القروض المباشرة طويلة الأجل:** هي الأكثر شيوعا كمصدر من مصادر التمويل طويل الأجل، يحصل عليها مباشرة من البنوك أو المؤسسات المالية المختصة ومدتها تتراوح بين 15-10 سنة ويمكن أن تصل إلى 20 سنة أما حجمها فيجب ألا يتجاوز 70% من المصاريف الاستثمارية. وتتمثل تكلفة هذه القروض في سعر الفائدة الذي يمكن أن يكون ثابتا كل فترة قرض أو متغيرا طبقا لظروف سوق المال، وحسب الشروط الموضوعة فيالعقد[48].
- **السندات:** هو وثيقة مالية تصدرها الجهة المقترضة، تتعهد بمقتضاها بان تسدد لحامله في نهاية مدة معينة أو خلالها القيمة المنصوص عليها بسند بالإضافة إلى سداد الفائدة الدورية للسند في نهاية كل فترة زمنية متفق عليها وذلك بمعدل فائدة معين[49].

---

[47] علىمصطفومعمار موسى، **الإدارة المالية للشركات**، الطبعة الأولى، دار الرضا للنشر، دمشق، سوريا، 2005، ص281.

[48] عدنان تايه النعيمي وياسين كاسب الخرشه، **أساسيات في الإدارة المالية**، ط1، دار المسيرة، ردمك، السعودية، 2007، ص169-170

[49] عيد احمد ابو بكر، **رياضيات التمويل والاستثمار**، ط1، دار الصفاء، عمان، الاردن، 2010، ص 469

أنواع السندات: هناك العديد من أنواع السندات اهمها[50]:

1 **سندات غير مضمونة برهن أصول:** هي تلك التي يصبح فيها حامل السند دائنا دائما في حالة التصفية، حيث أن هذا النوع من السندات له الأولوية على أصول بذاتها وتكون القدرة على تحقيق أرباح هي الضامن على قدرتها على الوفاء بالتزاماتها.

2 **سندات مضمونة برهن أصول:** هي سندات تصدرها المنشاة بضمان رهن عقاري أو أي ضمان آخر.

3 **سندات الدخل:** تلتزم المؤسسة بدفع فوائد هذه السندات فقط في حالة تحقيقها لأرباح كافية لدفع هذه الفوائد بما يعني أن الفوائد نفسها لا تعتبر من قبيل الالتزامات الثابتة.

المبحث الثاني: مخاطر التمويل وأنواعه.

إن الخطر موجود في حياتنا اليومية وبصورة مستمرة ولا يعلم الشخص ما سيحدث له في اليوم ولو علم ذلك سيتفادى الخطر، لذا يضع الإنسان التحوطات اللازمة لحدوث لتفادي حدوث المخاطر مستقبلا، إن خذا الوضع لا يخص الإنسان فقط ولكن يشمل كافة الهيئات والمؤسسات والشركات، وأي كيان قائم على وجه الأرض، فكل هؤلاء معرضون للخطر في لحظة، لذلك يكون لهم تصورهم الخاص لتفادي تلك المخاطر التي تحدث مستقبلا.

المطلب الأول: تعريف الخطر وادارة الخطر.

أولا: تعريف الخطر:

الخطر هو الفرصة المتاحة والقائمة لوقوع شيء ما من شانه أن يكون له تأثير سيئ على الكيانات، يقاس هذا الخطر باحتمالية الحدوث وشدة العواقب[51].

كما يمكن تعريف الخطر على انه إمكانية وقوع حدث أو عدم وقوعه خلال فترة زمنية معينة، ولا يمكن توقع نتائجه بدقة من قبل الأطراف، أو احتمال معلق بوقوع شيء غير مريح أو حدوث خسارة أو الإضرار بالممتلكات أو الإضرار بالبيئة أو الضرر المعنوي أو الإصابة أو الوفاة ولكي يتحقق هذا الخطر لابد من وقوع حادث معين يشار إليه بوصفه الحادث المسبب للخطر وعادة ما يكون هذا الحادث المسبب ضروريا لوقوع الخطر مما ينجم عنه وقوع حدث غير مرغوب فيه[52].

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن القول إنالخطر هو حالة عدم التأكد أو القلق التي تلازم متخذ القرار نتيجة عدم تأكده من نتيجة قراراته التي قد ينتج عنها خسائر مالية.

---

[50] عبد الوهاب يوسف احمد، **التمويل وادارة المؤسسات المالية**، الطبعة الاولى، دار الحامد للنشر، الاردن، ص 86

[51] طارق جمال، **استراتجيات ادارة المخاطرة**، الطبعة الاولى، بدون ذكر دار النشر، مصر، 2011، ص41

[52] مصطفى الحبشى، **التوازن المالي في عقود الإنشاءات الدولية**، دار الكتب القانونية، مصر، 2008، ص68

ثانيا: مفهوم إدارة المخاطر:

تعرف إدارة المخاطر على أنها تحديد وتحليل والسيطرة الاقتصادية على المخاطر التي تهدد الأصول أو القدرة الإرادية للمؤسسة، بصفة أخرى فان إدارة المخاطر هي توضيح مختلف الحالات التعرض للمخاطر وقياسها ومتابعتها وإدارتها[53].

المطلب الثاني: أنواع المخاطر.

يرى البعض انه يمكن تقسيم المخاطر التي تواجه المؤسسة تبعا للميزة التنافسية المعلوماتية المتوافرة لديها إلى مجموعتين من المخاطر على النحو التالي[54].

الفرع الأول: المخاطر المالية المتعلقة بالمصاريف.

هي المخاطر الناشئة عن متغيرات لا تتوفر لذي المؤسسة عنها ميزة تنافسية معلوماتية، وليس لها علاقة بالنشاط الأساسي للمؤسسة ولكنها ترتبط بالسوق الذي تعمل فيه المؤسسة. تتمثل هذه مخاطر فيما يلي:

- **مخاطر السوق:** احتمال تعرض المصرف لخسائر نتيجة تقلبات أسعار السوق وتشمل أسعار الصرف، أسعار السلع والمخزونان والعقارات المرهونة للمصرف، أسعار الأسهم والصكوك وهي مرتبطة بالأنشطة التجارية للمصرف أي أن مصدرها هو السجل التجاري للمصرف.
- **مخاطر معدل العائد:** يرتبط هذا النوع من المخاطر أيضا بطبيعة النشاط المصرفي الإسلامي لأنه يتعلق بطبيعة المواد(الودائع الاستثمارية).
- **مخاطر الاستثمار في رؤوس الأموال:** يرتبط هذا النوع من المخاطر بطبيعة المصارف الإسلامية التي تتعرض لها نتيجة تعاملها بصيغ المشاركة والمضاربة، تعرف هذه المخاطر بالخسائر المحتملة نتيجة تآكل رأس مال المشاركات والمضاربات نتيجة الخسارة التي تتعرض لها المشاريع الممولة بسبب العوامل التجارية العادية (ظروف وأسباب طبيعية مرتبطة بالسوق أو البيئة) أما في حالة الخسائر الناتجة عن تعدي الشريك أو تقصيره أو إهماله أو سوء إدارته للمشروع الممول تصبح هذه المخاطر بمثابة مخاطر التشغيل.
- **مخاطر السيولة:** وهي المخاطر الناشئة عن عدم قدرة البنك أو المصرف على الوفاء بالتزاماته عند استحقاق الأداء، من خلال توفير الأموال اللازمة لذلك، دون تحمل خسائر غير مقبولة، بمعني آخر عدم كفاية السيولة لمتطلبات التشغيل العادية، قد تكون نتيجة صعوبة في الحصول على السيولة بتكلفة معقولة عن طريق الاقتراض أو عدم القدرة على تسيير الأصول.

---

[53] خالد مهيب الراوي، **إدارة المخاطر المالية**، الطبعة الاولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2011، ص10

[54] موسى عمر مبارك ابو محيميد، **مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية** من خلال لجنة بازل 2، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم المالية المصرفية، الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، الاردن،2008، ص20.

- **مخاطر الائتمان:** وهي احتمال إخفاق عملاء المصرف المقترضين بالوفاء بالتزاماتهم اتجاه المصرف، ذلك عند استحقاق هذه الالتزامات، أو بعد ذلك أو عدم السداد حسب الشروط المتفق عليها، أي أن هذه المخاطر مرتبطة بالطرف الآخر للعقد من حيث قدرته سداد التزاماته اتجاه المصرف في الموعد المحدد.

الفرع الثاني: المخاطر الغير مالية.

وهي المخاطر التي يجب على المؤسسة تحملها لأجل أداء نشاطها الأساسي الذي تعمل فيه، ولا بد أن تمتلك المؤسسة بعض المزايا التنافسية المعلوماتية بالنسبة للمتغيرات التي تنشا عنها هذه المخاطر، إذ أن هذه المتغيرات تمثل عناصر أساسية للقيام بنشاط المؤسسة، وتولد تدفقات نقدية بها، فضلا على أن المؤسسة تحقق عوائد اقتصادية مقابل تحمل هذه المخاطر. حيث تتمثل في مخاطر التشغيل[55]:

- ❖ **مخاطر التشغيل:** هي مفهوم عام وربما تكون نتيجة الأخطاء البشرية أو الفنية أو الحوادث وهي مخاطر الخسارة المباشرة والغير مباشرة الناتجة عن العوامل الداخلية أو الخارجية، لذلك فان المخاطر التشغيلية يمكن أن يندرج تحتها المخاطر التالية:

1) **المخاطر القانونية:** عدم وضع العقود المالية موضع التنفيذ، أي أنها ترتبط بالنظام الأساسي والتشريعات والأوامر الرقابية التي تحكم الالتزام بالعقود والصفقات.
2) **مخاطر السمعة:** هي المخاطر الناشئة عن توافر انطباع سلبي عن المصرف والذي قد يؤدي إلي تحول العملاء إلى بنوك منافسة، أما أسباب حدوث هذا الانطباع فقد تكون من:

-التصرفات الناشئة عن موظفي المصرف.

-عدم القدرة على خدمة العملاء بالجودة والسرعة المطلوبة.

-اهتزاز ثقة العملاء بسرية المصرف.

-عدم التزام المصارف بقواعد الشرعية(المصارف الإسلامية).

3) **المخاطر الموثقة:** وهي المخاطر الناشئة عن عدم توفير التوثيق اللازم لتعزيز الأنشطة والعمليات الخاصة المصرف، سواء فيما يتعلق بالعلاقة مع العملاء، أو العلاقات الداخلية بين أقسام ودوائر المصرف وتنظيم الاتفاقيات والعقود مع العملاء بشكل خاص.

[55] موسى عمر مبارك ابو محيميد، **نفس المرجع السابق**، ص20.

المبحث الثالث: عمليات إدارة المخاطر واليات الحد من مخاطرها.

قسمنا هذا المبحث إلى مطلبين مطلب يشمل على عمليات ادارة المخاطر اما الاخر فيتحدث عن اليات الحد من مخاطرها.

المطلب الأول: إدارة المخاطر المالية.

مصادر المخاطر المالية متعددة كما أشرنا من قبل، في ضوء المواجهات العامة لعملية إدارة المخاطر المذكورة سابقا، سنبين في هذا الجزء عمليات إدارة المخاطر التي تواجهها المصارف كالتالي[56]:

1. **إدارة مخاطر الائتمان:** على مجلس الإدارة أن يضع الاستراتيجيات الكلية لمخاطر الائتمان بان يبين رغبة المصرف في توزيع الائتمان بحسب القطاعات أو المناطق أو الآجال، للقيام بذلك على مجلس الإدارة أن يأخذ في الاعتبار أهداف جودة الائتمان والعوائد ونمو الأصول المراجحة بين المخاطر والعائد في إطار أنشطة الصرف. كما يجب تعميم استراتيجية مخاطر الائتمان على العاملين في المصرف. وعلى الإدارة العليا للمصرف أن تكون مسؤولة عن تنفيذ استراتيجية مخاطر الائتمان التي أجارها مجلس الإدارة. ومن مهام الإدارة العليا في هذا الجانب وضع إجراءات مكتوبة تعكس الاستراتيجية الإجمالية وتضمن تنفيذها.
2. **إدارة مخاطر معدل الفائدة:** يتعين على مجلس إدارة المصرف إن يجيز الأهداف الكلية للمصرف والخطط العامة والسياسات التي تحكم مخاطر سعر الفائدة، إضافة لهذا يجب على مجلس الإدارة التأكد من أن الإدارة التنفيذية للمصرف قد اتحدت الإجراءات المطلوبة لتحديد هذه المخاطر وقياسها وإدارتها، بحيث يجب على مجلس الإدارة أن يكون على علم بموقف مخاطر سعر الفائدة التي يتعرض لها المصرف، ذالك من خلال التقارير المرفوعة له، بحيث يجب أن تتأكد الإدارة العليا من أن المصرف يتبع سياسات وتدابير تمكن من السيطرة على مخاطر سعر الفائدة، تشمل هذه السياسات التدابير على آلية مراجعة مخاطر سعر الفائدة، والحدود القصوى الملائمة لتحمل المخاطر والنظم الكافية لإدارة المخاطر والنظم المتكاملة لرصد مخاطر سعر الفائدة واليات الرقابة الداخلية الفاعلة .
3. **إدارة مخاطر السيولة:** بما أن المصارف تتعامل في أموال الجمهور القابلة للسحب فان إدارة السيولة من المهام الأساسية للمصرف، فعلى الإدارة العليا ومجلس الإدارة التأكد من أن أولويات المصرف وأهدافه واضحة فيما يخص السيولة، فيتعين أن تستوثق الإدارة العليا من أن إدارة السيولة تتم بصورة فاعلة، من خلال تطبيق السياسات والإجراءات المناسبة ويجب أن تتوفر للبنك قاعدة بيانات مناسبة كافية لقياس

---

[56] طارق خان الله وحبيب احمد، **إدارة المخاطر المالية (تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية)**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، المملكة العربية السعودية، 2003، ص45.

وإدارة مخاطر السيولة ورصدها. كما يجب رفع تقارير منتظمة لمجلس الإدارة والإدارة العليا عن مخاطر السيولة، على أن تشتمل هذه التقارير على موقف السيولة في آجال زمنية محددة.

4. **إدارة مخاطر التشغيل:** على مجلس الإدارة والإدارة العليا أن يقوما بتطوير سياسات عامة وخطط لإدارة مخاطر التشغيل، حيث إن مخاطر التشغيل قد تنشا نتيجة لأخطاء بشرية، أو بسبب النظم المتبعة أو التقنية، فان إدارة هذه المخاطر على درجة من الصعوبة.تحتاج الإدارة العليا أن تؤسس لمعايير إدارة المخاطر ولمواجهات واضحة يتم تطبيقها للإقلال من مخاطر التشغيل.

والإيجاد هذه المعايير والمواجهات. يجب إن يأخذ في الحسبان كل ماله صلة بمخاطر التشغيل مثل العاملين في المصرف، والتقنية المتبعة والطرق وضوابط العمل إذ يمكن أن تكون هذه مصادر لمخاطر التشغيل.

المطلب الثاني: أدوات الحد من أثارها.

ظهر مؤخرا العديد من أدوات قياس المخطر والحد من أثارها. قد يتم استخدام بعض هذه الأدوات لرصد مخاطر محددة بينما تستخدم أدوات آخرة للتعامل مع مجمل المخاطر التي تتعرض لها المنشئة[57]:

تحليل الفجوة:

هو أداة لإدارة المخاطر سعر الفائدة بالاعتماد على الميزانية، حيث ترتكز هذه الأداة على التقلبات في الدخل من أسعار الفائدة خلال فترات زمنية محددة، في هذه الطريقة يتم إعداد جدول توزع فيه الأصول والخصوم وكذلك الأرصدة خارج الميزانية ذات الحساسية لتغير أسعار الفائدة، وفق آجالها إذا كانت أسعار الفائدة ثابتة،أو وفق مواعيد إعادة تسعيرها إذا كانت الأسعار متغيرة، تبعا لذلك تستخرج مؤشرات لحساسية العائدات والقيمة الاقتصادية للأصول والخصوم نحو سعر الفائدة.

تحليل الفترة:

إن نموذج الفترة هو أحد مقاييس مخاطر سعر الفائدة وطريقة أخرى لإدارة صافي الدخل الناتج من أسعار الفائدة، ذلك بالأخذ في الاعتبار كل واحد من التدفقات الواردة والصادرة ونموذج الفترة هو لقياس لمتوسط أجال التدفقات النقدية المرجحة بقيمتها وآجالها.وهي تمثل متوسط الفترة المطلوبة لاسترداد الأموال المستثمرة.

القيمة المخاطر بها:

قيمة المخاطر بها هي إحدى الأدوات الجديدة لإدارة المخاطر. تكشف هذه الأداة عن مقدار خسارة المنشاة أو أرباحها خلال فترة زمنية محددة وباحتمال معين، وتختصر قيمة المخاطر بها المخاطرالمالية الكامنة في المحفظة الاستثمارية في رقم بسيط، ومع إن هذه الطريقة تستخدم لقياس مخاطر سعر السوق بصفة عامة.فهي تضم مخاطر أخرى مثل مخاطر تغير أسعار العملات الأجنبية، وأسعار السلع والأسهم.

[57] طارق خان الله وحبيب احمد، **نفس المرجع السابق**، ص46

الخلاصة:

تعمل العديد من المؤسسات الاقتصادية على تنويع من مصادر التمويل التي تلجا إليها للحصول على أموال من اجل تمويل مشاريعها واستثماراتها، التي لا يمكن الاستغناء عنها من أجل ضمان النمو والاستمرارية.

فتقوم هذه المؤسسات بتوفير مصادر داخلية والناتجة عن دورتها الاستغلالية وأخري خارجية في حال لم تتمكن المؤسسة من تمويل استثماراتها بوسائلها الخاصة وكل ذلك حسب أهداف وخطط المؤسسة المحددة، كما تقوم علىتحديدالمخاطرالناجمةعنعمليةالتمويلوالآلياتللحدمنمخاطرهاأوالسيطرةعليها.

الفصل الثالث:

واقع مخاطر التمويل في ظل ترشيد النفقات في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

الفصل الثالث: واقع مخاطر التمويل في ظل ترشيد النفقات في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

تمهيد

إن تحقيق التنمية الاقتصادية المحلية والعمل على دعم الاقتصاد يستوجب دعم الاستثمار في إطار المشاريع التي تقدمها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، بحيث تدمج الشباب ضمن هذه المشاريع وتمكنهم من إنشاء مؤسسات الخاصة بهم والتحكم في تسييرها عن طريق ترشيد نفقاتها وكذلك تقديم كل وسائل الدعم المعنوي المتمثل في المرافقة والتوجيه والإعفاءات الضريبية والدعم المادي المتمثل في عمليات توسيع المشروع. لكن تمويل هذه المشاريع الاستثمارية عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لا تخلو من مخاطر تتحملها الوكالة.

بغرض إعطاء نظرة واقعية عن هذا النوع من الوكالات ومعرفة مدى مساهمتها في تمويل ومرافقة الشباب وكذا مدى تحملها لمجموعة الأخطار التمويلية نتيجة تمويلها لبعض المشاريع، قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث، بحيث تطرقنا في المبحث الأول إلى تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، أما في المبحث الثاني فقد تناولنا مخاطر التمويل في الوكالة، أما في المبحث الثالث فقد تطرقنا إلى ترشيد النفقات وإسهاماتها في الحد من مخاطر التمويل.

المبحث الأول: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب . فرع أدرار.

إن تعدد المشاريع ومناصب الشغل الخاصة بالاستثمارات والولوج نحو عالم المقاولة، جعل من الضروري توفير جهات تساهم لتدعيم عدة جوانب وخاصة الجانب التمويلي لهذه المشاريع، بحيث تعتبر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب جهة من بين هذه الجهات الداعمة للشباب ذوي المشاريع من ناحية التكوين والمراقبة والمتابعة.لذا سنوضح في هذا المبحث أساسيات هامة حول الوكالة.

المطلب الأول: نشأة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ.

أولا/ نشأة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

استحدثت الوكالة بمقتضى المرسوم التنفيذي 96 . 296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996م، وعرفت على أنها هيئة ذات طابع خاص وضعت تحت سلطة رئيس الحكومة يتولى وزير المكلف بالتشغيل متابعة نشاطه، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

كما تعتبر مؤسسة عمومية مكلفة بتشجيع وتدعيم ومراقبة الشباب البطال الذين لديهم فكرة إنشاء مؤسسات مصغرة بهدف تنشيط الاقتصاد المحلي والوطني وامتصاص البطالة، حيث انطلق التشغيل الفعلي للجهاز خلال السداسي الثاني لسنة 1997م[58].

ثانيا/ نشأة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب . فرع ادرار.

ويعتبر فرع أدرار ANSEJ من بين الفروع الولائية التي تحتويها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، حيث فتح أبوابه 1998/08/20م الموافق لـ 27 ربيع الثاني سنة 1419هـ.

بحيث يضم هذا الفرع خمس ملحقات وهي[59]:

- ملحقة أدرار: توجد بمقر الفرع (الولاية القديمة).
- ملحقة تيميمون: مقرها المقاطعة الإدارية تيميمون بمقر مفتشيه العمل.
- ملحقة أولف: مقرها مدينة أولف.
- ملحقة برج باجي المختار: ملحقة المقاطعة الإدارية برج باجي مختار.

[58]المرسوم التنفيذي 96 . 296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996م.

[59]الوثائق المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

المطلب الثاني: مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

أولا/ أهمية الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

تكمن أهمية الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تفعيل التشغيل بالجزائر من خلال خلق مؤسسات مصغرة، بحيث تشكل الطريقة المنتهجة أحد الحلول الموجهة للتخفيف من حدة البطالة وإدماج الفئات في الحياة العملية.

ثانيا/ أهداف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

تتمثل اهداف الوكالة فيما يلي[60]:

- ✓ تشجيع خلق النشاطات من طرف الشباب أصحاب المبادرات.
- ✓ تشجيع كل الأشكال والإجراءات الرامية إلى تغطية تشغيل الشباب.
- ✓ غرس تنمية روح المبادرة لدى المقاولين المدعمين من طرف الوكالة وغرس مفاهيم المسؤولية الاجتماعية ضمن منظور استراتيجي أكثر تنظيم وفعالية.
- ✓ كما تلعب الوكالة دور مهم في إنشاء المؤسسات المصغرة الأمر الذي ينعكس على التشغيل بصفة عامة حيث ساهمت منذ انطلاق العمل الفعلي لها في خلق وتمويل مؤسسات مصغرة تزايدت بشكل تدريجي خلال السنوات التي تلت إنشاؤها، حيث استطاعت المساهمة في خلق فرص عمل جديدة وبنسب معتبرة على المستوى الوطني.

والجدول التالي يوضح تطور مناصب الشغل خلال الفترة (2011م إلى 2017م) التي حققتها المؤسسات المصغرة المنشأة في ظل الوكالة (فرع أدرار).

[60] مقابلة شخصية مع ولد الزين جلول المكلف بالتكوين على مستوى الوكالة.

الجدول رقم(3-1): تطور مناصب الشغل المحققة من طرف المؤسسات المصغرة خلال الفترة (2011-2017).

السنة	عدد الملفات الممولة	ثنائي	ثلاثي	عدد المناصب المستحدثة
2011	497	32	465	991
2012	556	24	532	1445
2013	576	09	567	1633
2014	634	06	628	1806
2015	268	06	262	703
2016	108	04	104	296
2017	37	02	35	98

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على الوثائق المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بأدرار.

ثالثا/ مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

تكلف الوكالة بالمهام التالية[61]:

- تدعيم وتقديم الاستشارة ومرافقة الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.
- تبليغ الشباب ذوي المشاريع الذين ترشح مشاريعهم للاستفادة من قروض البنوك والمؤسسات المالية لمختلف الإعانات والامتيازات التي يتحصلون عليها.

[61] مقابلة شخصية مع السيد رحموني محمد رئيس مصلحة المرافقة والمتابعة.

- تقوم بمتابعة الاستثمارات المنجزة مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربط أصحاب المشاريع بالوكالة.
- مساعدة أصحاب المشاريع عند الحاجة ومرافقتهم لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات.
- تكوين الشباب قصد ضمان السير الحسن للمؤسسات المصغرة وتحسين المعارف والقدرات.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب . فرع ادرار.

أولا/ عرض الهيكل التنظيمي للمؤسسة.

الشكل رقم(3-1): الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب . فرع ادرار.

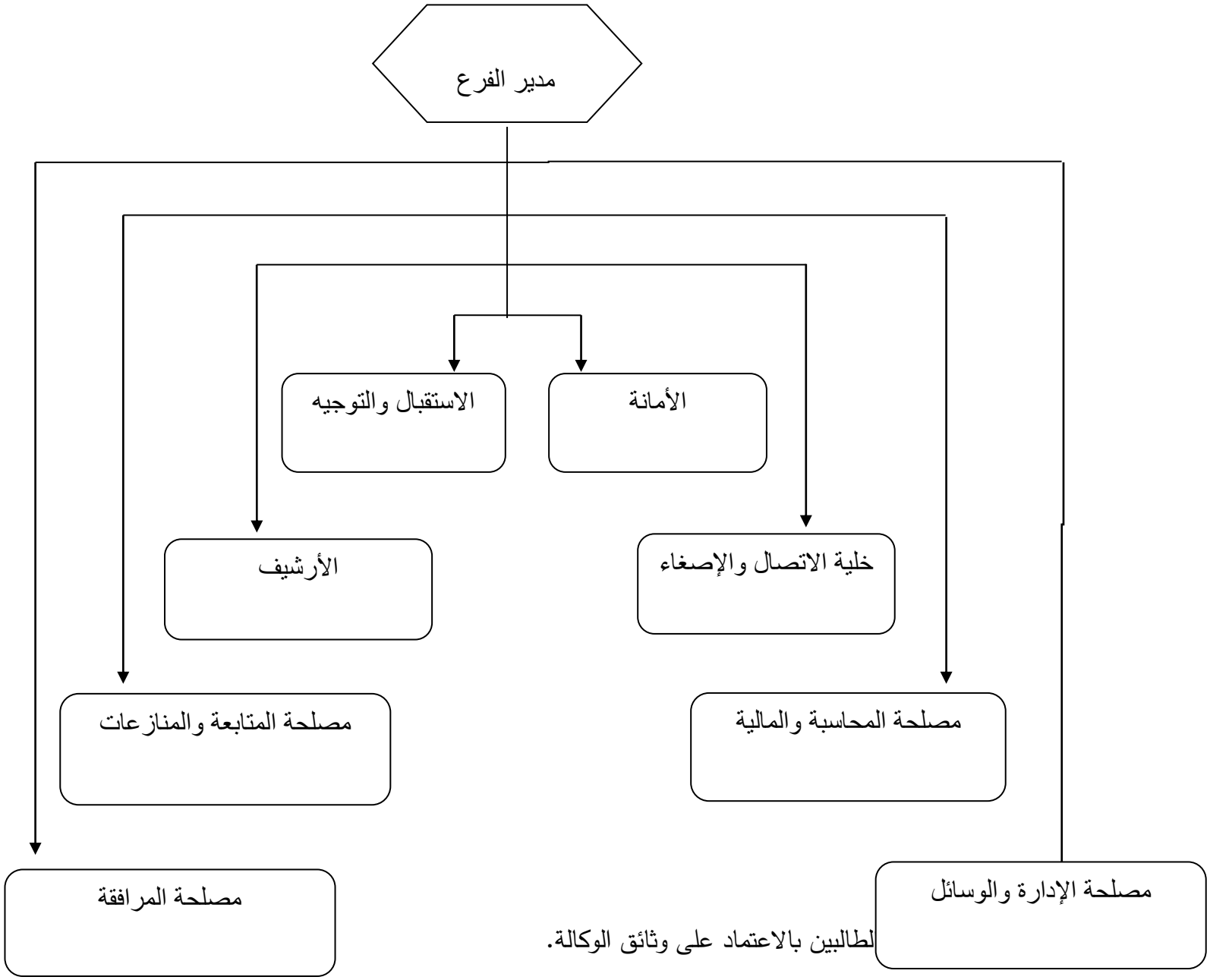

لطالبين بالاعتماد على وثائق الوكالة.

ثانيا: شرح الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب[62].

- **مدير الفرع:** يمثل الشخص الذي يقوم على تسيير أمور الوكالة واتخاذ جميع القرارات.
- **الأمانة:** ترتب كل ما يتعلق بمهام المدير.
- **الاستقبال والتوجيه:** يتولى المكلف استقبال وتوجيه الوافدين للوكالة إلى المصالح المقصودة.
- **خلية الاتصال والإصغاء:** مصلحة تعنى بجميع العلاقات الداخلية والخارجية للوكالة:
- **العلاقات الداخلية:** تعنى بتنظيم السير الحسن للعلاقات الداخلية بين الموظفين.
- **العلاقات الخارجية:** تهتم بإيصال كافة المعلومات والخدمات التي تقدمها الوكالة للشباب المستثمر والشركاء الاجتماعين والاقتصاديين.
- **الأرشيف:** أرشفت جميع الوثائق الخاصة بنشاط الوكالة.
- **مصلحة المحاسبة والمالية:** تمويل وتقيد جميع النشاطات التي لها علاقة بالجانب المالي للوكالة.
- **مصلحة المتابعة والمنازعات:** متابعة انجاز المؤسسات المصغرة من خلال زيارات ميدانية خلال مرحلة الاستغلال، بالإضافة إلى المتابعة القضائية للذين أخلو بدفتر الشروط.
- **مصلحة الإدارة والوسائل:** السهر على توفير جميع المتطلبات الوكالة من عتاد وكل ما من شأنه الإسهام في ضمان السير الحسن لعمل الموظفين، بالإضافة إلى الشؤون المتعلقة بالمستخدمين.
- **مصلحة المرافقة:** استقبال الشباب الذين يحملون فكرة المشروع بهدف دراسة الفكرة وتوجيههم إلى تحسين الفكرة المنشودة ودراسة المشاريع وعرضها على لجنة التمويل قصد المصادقة عليها، بالإضافة إلى مرافقة الشباب خلال جميع مراحل سير الملف إلى غاية تجسيد الفكرة على أرض الواقع مع العلم أن صاحب المشروع يخضع إلى تكوين مدته ثلاث أيام قصد ضمان السير الحسن للمشروع مستقبلا.

[62] مقابلة شخصية مع ولد الزين جلول، المكلف بالتكوين على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

المبحث الثاني: مخاطر التمويل في الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب(ANSEJ).

سنحاول في هذا المبحث التطرق إلى طبيعة التمويل بالوكالة وطبيعة مخاطر التمويل، أيضا معرفة أسباب نشوء هذه المخاطر بالوكالة.

المطلب الأول: طبيعة التمويل في الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (ANSEJ).

تتمثل طبيعة التمويل بالوكالة إلى طريقتين وهما[63]:

أولا: طريقة التمويل الثنائي.

في صيغة التمويل الثنائي تتشكل التركيبة المالية من:

- المساهمة الشخصية للشاب المستثمر.
- قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

الهيكل المالي للتمويل الثنائي:

الجدول(3-2):المستوى الأول 1:

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة	المساهمة الشخصية
حتى 5.000.000دج	%29	%72

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على الوثائق المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بأدرار.

الجدول(3-3):المستوى الثاني 2:

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة	المساهمة الشخصية
5.000.000دج إلى10.000.000دج	%28	%72

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على الوثائق المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بأدرار.

[63]الوثائق المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

الامتيازات الجبائية: تستفيد المؤسسة المصغرة من الامتيازات الجبائية التالية.

- **في مرحلة انجاز المشروع:**

1. تطبيق معدل مخفض نسبته 5% من الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.
2. الإعفاء من دفع رسوم الملكية على الاكتسابات العقارية.
3. الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة.

- **في مرحلة استغلال المشروع:**

1. الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات وإضافات البنايات (لمدة 3سنوات، او6سنوات للمناطق الخاصة والهضاب العليا، أو 10 سنوات لمناطق الجنوب).
2. الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن تنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية والمؤسسات المصغرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية.
3. تمديد فترة الإعفاء من الضريبة الجزافية الوحيدة () لمدة عامين عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة عمال عل الأقل لمدة غير محددة.
4. عند نهاية فترة الإعفاء تستفيد المؤسسة المصغرة من تخفيض جبائي ب:
   - 70% خلال السنة الأولى من الإخضاع الضريبي.
   - 50% خلال السنة الثانية من الإخضاع الضريبي.
   - 25% خلال السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي.

ثانيا: طريقة التمويل الثلاثي.

يتم التمويل الثلاثي بمشاركة كل من المستثمر، البنك والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ويتكون من:

1. المساهمة الشخصية للشاب المستثمر.
2. قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة لدعم تشغيل الشباب.
3. قرض بنكي مخفض الفوائد بنسبة 100% ويتم ضمانه من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع.

الهيكل المالي للتمويل الثلاثي.

الجدول(3-4):المستوى الأول:

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
حتى 5.000.000دج	%29	%1	%70

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على الوثائق المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بأدرار.

الجدول(3-5):المستوى الثاني:

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
من 5.000.001دج إلى 10.000.000دج	%28	%2	%70

من إعداد الطالبين بالاعتماد على الوثائق المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بأدرار.

تخفض نسبة فائدة القرض البنكي ب 100% بالنسبة لكل النشاطات (نسبة الفائدة 0%).

الإعانات المالية: تمنح لشباب أصحاب المشاريع ثلاثة قروض إضافية:

1. قرض بدون فائدة لاقتناء عربة ورشة يصل إلى 500.000دج لفائدة حاملي شهادات التكوين المهني.
2. قرض بدون فائدة للكراء يصل إلى 500.000دج.
3. قرض بدون فائدة لإنشاء مكاتب جماعية يصل إلى 1000.000دج للإعانة من اجل الكراء بالنسبة للطلبة الجامعيين (أطباء، محامون...) لإنشاء مكاتب جماعية.

الامتيازات الجبائية: تستفيد المؤسسة المصغرة من الامتيازات الجبائية التالية:

- **في مرحلة انجاز المشروع:**

ـ تطبيق معدل مخفض نسبته 5% من الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.

ـ الإعفاء من دفع رسوم نقل الملكية على الاكتسابات العقارية.

ـ الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة.

- **في مرحلة استغلال المشروع:**

ـ الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية والمؤسسات المصغرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية.

ـ تمديد فترة الإعفاء من الضريبة الجزافية الوحيدة لمدة عامين عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة عمال على الأقل لمدة غير محددة.

المطلب الثاني: طبيعة مخاطر التمويل في الوكالة(ANSEJ).

من اجل إنشاء مؤسسات جديدة أو الحول على دعم لمؤسساتهم تلجا المؤسساتوالأفراد للبنوك من اجل تمويل مشروعاتها عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، والوكالة بدورها تضع العديد من الخيارات والمشاريع والوسائل تحت تصرف المؤسسات والأفرادمن اجل اختيار الوسيلة المناسبة التي تتلاءم مع احتياجاتها وطبيعة نشاطها.

وبالرغم من جميع التدابير والاحتياطات التي تقوم بهاالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إلا انه يعتبر ميدان اقتصادي مفخخ بالعديد من المخاطر الناتجة عن العمليات التي يقوم بهامما تهدد وجودها ومع ذالك تبقي عملية دعم المؤسسات والأفراد النشاط الرئيسي نظرا للأهداف الاقتصادية والاجتماعية المحققة منه[64].

خطر عدم التسديد:

يعتبر هذا النوع من الخطر الاسوء عند عدم التسديد الكلي أو الجزئي من طرف المؤسسة لديونها في الوقت المحدد، بحيث يحدد الخطر في هذه الحالة بالنسبة لوكالة ANSEJ بحسب الشيء الموضوع كضمان بالنسبة للوكالة حيث لا يمكنه استرداد تلك الأموال، حيث يرتبط هذه الخطر أساسا بنشاط المؤسسة، إنشائها وكيفية تسييرها وكذا زبائن المؤسسة والسوق الذي تتحرك فيه.

1. **خطر عدم التجميد:**

يقصد به عدم تسديد الزبون الديون المقروضة إليه في إطار دعم وتشغيل الشباب في الوقت المحدد أي عدم التوافق بين تواريخ الاستحقاق وتواريخ التسديد. وينعكس هذا مباشرة على الوكالة مما يؤدي إلى النقص في التحصيل وتراجع في عدد المؤسسات المستفيدة من الدعم.

[64]مقابلة شخصية مع السيدة قرص ابتسام المكلفة بالمنازعات على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب يوم 11 افريل 2018 على الساعة 10 صباحا.

2. **خطر القدرة على الوفاء بالدين:**

في ظل توجه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في الاعتماد على مواردها في عملية التمويل فان خطر قدرة على الوفاء بالدين هو دالك الخطر الذي يكون فيه رأس المال الخاص بالوكالة غير كاف لامتصاص الخسائر المحتملة والحذر من هدا الخطر يجب التنظيم المحكم للأرصدةالأدنىلرأس المال.

3. **خطر اللجوء إلى القضاء:**

في حالة عدم قدرة المستفيدين من دعم الوكالة على الالتزام بتسديد ديونهم وبعد الاعذارات الموجهة إليهم من طرف وكالة ANSEJتقوم الوكالة باللجوءإلى القضاء من اجل تحصيل ديونها الواقعة على عاتق المستفيد لأكن هذه الدعاوى القضائية تكلف الوكالة نفقات زائدة تتحملها زيادة على أصل الدين وهذه يؤثر على عملياتها المستقبلية.

المطلب الثالث: أسباب نشوء مخاطر التمويل في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب(ANSEJ)

تتعرض الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في عملية دعمها لمجموعة من الشباب والمستثمرين للعديد من المخاطر وذالك راجعا لمشاكل أهمها[65]:

1. جهل المستثمر بالمشروع نتيجة لعدم حصوله على المعلومات اللازمة عن المشروع أو عدم الفهم الصحيح لدفتر الشروط.
2. تعرض بعض المشاريع لحوادث مثل العتاد المتنقل أوإفلاس مشاريع أخرى.
3. تلاعبات بعض الموردين في إحضار العتاد للمستثمرين والمستفيدين مما ساهم في التأخر في البدء بالعمل وبالتالي التأخر في تسديد الديون أو عدم تسديدها.
4. عدم توافق شهادة المستثمر أو المستفيد مع مجال العمل أو نوعية العتاد والدعم المتحصل عليه من الوكالة وذالك راجع للتزوير في الوثائق المقدمة للوكالة من اجل الاستفادة من الدعم.
5. تحويل العتاد ومقر العمل إلى جهة غير معلومة دون علم الوكالة مما يصعب من عملية المراقبة والمرافقة.
6. قيام المستفيد من بيع العتاد المتحصل عليه من الوكالة وخاصة العتاد الغير قابل للمتابعة مثل عتاد المقاولة.

---

[65] مقابلة شخصية مع السيد ولد الزين جلول المكلف بالتكوين علة مستوي الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب يوم 10افريل 2018 علة الساعة 15 مساء.

7. عدم وجود ضمان قوي تعتمد عليه الوكالة من اجل تحصيل مستحقاتها مثل ضمان رهن عقار من المستفيد والاكتفاء بالضمان الرهن الحيازي باعتبار العتاد المتحصل عليه من الوكالة في حد ذاته ضمان بالرغم من تعرض هذا العتاد إلى الاهتلاك ونقص في القيمة.

المبحث الثالث: ترشيد النفقات وإسهاماتها في الحد من مخاطر التمويل بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب(ANSEJ).

تعمل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب على تمويل المشاريع والاستثمارات للشباب من اجل إنشاء مؤسسات جديدة أو تطوير مؤسساتهم الخاصة، فتعمل الوكالة على تحديد مسار التمويل وطرق منحه لتجنب العديد من المشاكل التي تعيق نشاطها.

المطلب الأول: خطوات ترشيد النفقات بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

حيث تتم هذه الخطوات من خلال النقاط التالية[66]:

- التسجيل عبر الانترنيت.
- مراقبة التسجيل عن طريق مصلحة المرافقة والمصادقة على التسجيل.
- مراقبة الفاتورة من خلال المرافقين من حيث القبول أو الرفض مع التغيير إن ادعت الضرورة.
- القيام بالدراسة الاقتصادية.
- المرور على لجنة انتقاء واعتماد وتمويل المشاريع.
- دراسة الفاتورة من طرف البنوك.
- قبول أو رفض الفاتورة أو الملف أو التغيير في وجود خطا.

المطلب الثاني: إسهامات عملية ترشيد النفقات في الحد من مخاطر التمويل بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب(ANSEJ).

تتمثل إسهامات عملية ترشيد النفقات في العديد من الخطوات أهمها:

- عدم تضخيم الفواتير في القيمة الحقيقية والسعر.
- التقليل من العتاد الذي ليس لها أهمية في العمل وتحديد العتاد اللازمة في المشروع وتمويه السعر الحقيقي.
- مرافقة الشاب وتوجيهه من خلال تقليل عبئ القرض على الشاب بضبط المستلزمات واختيار أفضل مورد.
- التحصيل عن طريق التسوية الوديةوتكون عن طريق إرسال اعذارات من اجل إعلام الشاب بأجل الاستحقاق.

[66]مقابلة شخصية مع السيدة بن دبيش وكالة ادرار، يوم 11 مارس 2018، على الساعة 14.

- التحصيل عن طريق التسوية القضائية وتكون عن طريق القيام بعريضة افتتاحية للدعوة امام القسم المدني من اجل استرداد القيمة الكلية للمبلغ الكلي بدون فائدة.

المطلب الثالث: دور الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في التقليل من البطالة.

الجدول (3-6): عدد ملفات الممولة والمناصب المستخدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الخاص بقطاع الفلاحة خلال الفترة 2015-2017.

قطاع النشاط	2015		2016		2017/12/31	
	ملفات ممولة	المناصب المستخدمة	ملفات ممولة	المناصب المستخدمة	ملفات ممولة	المناصب المستخدمة
الفلاحة	**74**	**201**	**36**	**105**	**9**	**24**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

من خلال الجدول(3-6) نجدأن حجم الملفات الممولة والمناصب المستخدمة في تراجع حاد خلال السنوات الثلاث الأخيرة حيث كان عدد الملفات الممولة في سنة 2015 حوالي 74 ملف ممول و201 منصب مستخدم لكن انخفضت خلال سنة 2016 إلى 36 ملف ممول و105 منصب مستخدم وزادت درجة الانخفاض سنة 2017 لتصل عدد الملفات الممولة إلى 9 ملفات ممولة وإلى 24 منصب مستخدم.

الجدول رقم(3-7): عدد ملفات الممولة والمناصب المستخدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الخاص بقطاع الحرف خلال الفترة 2015-2017.

قطاع النشاط	2015		2016		2017/12/31	
	ملفات ممولة	المناصبالمستخدمة	ملفات ممولة	المناصبالمستخدمة	ملفات ممولة	المناصبالمستخدمة
الحرف	**25**	**70**	**22**	**52**	**3**	**7**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

من خلال الجدول(3-7) نجدأن حجم الملفات الممولة والمناصب المستخدمة في تراجع حاد خلال السنوات الثلاث الأخيرة حيث كان عدد الملفات الممولة في سنة 2015 حوالي 25 ملف ممول و70 منصب مستخدم لكن انخفضت خلال سنة 2016 إلى22 ملف ممول و52 منصب مستخدم وزادت درجة الانخفاض سنة 2017 لتصل عدد الملفات الممولة إلى3 ملفات ممولة وإلى7 منصب مستخدم.

الجدول رقم(3-8): عدد ملفات الممولة والمناصب المستخدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الخاص بقطاع الإشغال العمومية خلال الفترة 2015-2017.

قطاع النشاط	2015		2016		2017/12/31	
	ملفات ممولة	المناصبالمستخدمة	ملفات ممولة	المناصب المستخدمة	ملفات ممولة	المناصب المستخدمة
الأشغال العمومية	**37**	**100**	**16**	**47**	**4**	**13**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

من خلال الجدول**(3-8)**: نجد أن حجم الملفات الممولة والمناصب المستخدمة في تراجع حاد خلال السنوات الثلاث الأخيرة حيث كان عدد الملفات الممولة في سنة 2015 حوالي 37 ملف ممول و100 منصب مستخدم لكن انخفضت خلال سنة 2016 إلى16 ملف ممول و47 منصب مستخدم وزادت درجة الانخفاض سنة 2017 لتصل عدد الملفات الممولة إلى04 ملفات ممولة وإلى13 منصب مستخدم.

الجدول رقم(3-9): عدد ملفات الممولة والمناصب المستخدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الخاص بقطاع أشغال الريخلال الفترة 2015-2017.

قطاع النشاط	2015		2016		2017/12/31	
	ملفات ممولة	المناصبالمستخدمة	ملفات ممولة	المناصبالمستخدمة	ملفات ممولة	المناصبالمستخدمة
أشغال الري	**1**	**3**	**2**	**6**	**0**	**0**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

من خلال الجدول **(3-9)** نجد أن حجم الملفات الممولة والمناصب المستخدمة في قطاع أشغالالري زاد حجمها خلال سنة 2016 حيث وصل عدد الملفات الممولة إلى 2 ملف ممولو6 مناصب مستخدمة في حين كان عدد الملفات الممولة 3 ملفات ممولة و1 منصب مستخدم في سنة 2015 لكن انعدم حجم الملفات الممولة والمناصب المستخدمة سنة 2017.

الجدول رقم(3-10): عدد ملفات الممولة والمناصب المستخدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الخاص بقطاع الصناعة خلال الفترة 2015-2017.

قطاع النشاط	2015		2016		2017/12/31	
	ملفات ممولة	المناصبالمستخدمة	ملفات ممولة	المناصبالمستخدمة	ملفات ممولة	المناصب المستخدمة
الصناعة	**53**	**139**	**2**	**5**	**2**	**5**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

من خلال الجدول(**3-10**) يتضح لنا أنحجم الملفات الممولة والمناصب المستخدمة انخفضت في سنتي 2015 و2016 حيث وصلت إلى 2 ملف ممول و5 منصب مستخدم بعدما كانت 53ملف ممول و139 منصب مستخدم في سنة 2015.

الجدول رقم(3-11): عدد ملفات الممولة والمناصب المستخدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الخاص بقطاع الصيانة خلال الفترة 2015-2017.

قطاع النشاط	2015		2016		2017/12/31	
	ملفات ممولة	المناصبالمستخدمة	ملفات ممولة	المناصبالمستخدمة	ملفات ممولة	المناصبالمستخدمة
الصيانة	**24**	**51**	**6**	**13**	**0**	**0**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

من خلال الجدول (**3-11**) نجد أن حجم الملفات الممولة والمناصب المستخدمة في تراجع حاد خلال السنوات الثلاث الأخيرة حيث كان عدد الملفات الممولة في سنة 2015 حوالي 24 ملف ممول و51 منصب مستخدم لكن انخفضت خلال سنة 2016 إلى 6 ملف ممول و13 منصب مستخدم وزادت درجة الانخفاض سنة 2017 لينعدم عدد الملفات الممولة وكذا المناصب المستخدمة.

الجدول رقم (3-12): عدد ملفات الممولة والمناصب المستخدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الخاص بقطاع الأعمال الحرةخلال الفترة 2015-2017.

قطاع النشاط	2015		2016		2017/12/31	
	ملفات ممولة	المناصب المستخدمة	ملفات ممولة	المناصب المستخدمة	ملفات ممولة	المناصب المستخدمة
اعمال حرة	**8**	**22**	**3**	**9**	**4**	**12**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

من خلال الجدول **(3-12)** اتضح لنا أن حجم الملفات الممولة والمناصب المستخدمة انخفض في سنة 2016 لتصل إلى 3 ملفات ممولة و9 مناصب مستخدمة بعدما كانت 8 ملفات ممولة و22 منصب مستخدم في سنة 2015 لكنها عادة في سنة 2017 للنمو قليلا لتصل إلى 4 ملفات ممولة و12 منصب مستخدم.

الجدول رقم:(3-13) عدد ملفات الممولة والمناصب المستخدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الخاص بقطاع الخدمات خلال الفترة 2015-2017.

قطاع النشاط	2015		2016		2017/12/31	
	ملفات ممولة	المناصب المستخدمة	ملفات ممولة	المناصب المستخدمة	ملفات ممولة	المناصب المستخدمة
الخدمات	**41**	**108**	**21**	**59**	**15**	**37**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

من خلال الجدول **(3-13)**نجد أن حجم الملفات الممولة والمناصب المستخدمة في تراجع حاد خلال السنوات الثلاث الأخيرة حيث كان عدد الملفات الممولة في سنة 2015 حوالي 41ملف ممول و108 منصب مستخدم لكن انخفضت خلال سنة 2016 إلى 21 ملف ممول و59منصب مستخدم وزادت درجة الانخفاض سنة 2017 لتصل عدد الملفات الممولة إلى 15 ملفات ممولة إلى 37 منصب مستخدم.

الجدول رقم (3-14): عدد ملفات الممولة والمناصب المستخدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الخاص بقطاع نقل المسافرين خلال الفترة 2015-2017.

قطاع النشاط	2015		2016		2017/12/31	
	ملفات ممولة	المناصب المستخدمة	ملفات ممولة	المناصب المستخدمة	ملفات ممولة	المناصب المستخدمة
نقل المسافرين	**1**	**2**	**0**	**0**	**0**	**0**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

من خلال الجدول **(3-14)**أعلاه يتضح لنا أن حجم الملفات الممولة والمناصب المستخدمة انعدم سنتي 2016 و2017 بعدما كان عدد الملفات الممولة 01 ملف ممول وعدد المناصب المستخدمة 02 منصب في سنة 2015.

الجدول رقم: (3-15):عدد ملفات الممولة والمناصب المستخدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الخاص بقطاع نقل المبرد خلال الفترة 2015-2017.

قطاع النشاط	2015		2016		2017/12/31	
	ملفات ممولة	المناصب المستخدمة	ملفات ممولة	المناصب المستخدمة	ملفات ممولة	المناصب المستخدمة
نقل المبرد	**4**	**7**	**0**	**0**	**0**	**0**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

من خلال الجدول **(3-15)**يتضح لنا أن حجم الملفات الممولة والمناصب المستخدمة انعدم سنتي 2016 و2017 بعدما كان عدد الملفات الممولة 04ملف ممول وعدد المناصب المستخدمة إلى07 منصب في سنة 2015.

خلاصة الفصل:

تطرقنا في هذا الفصل إلى دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJوما نستخلصه من خلال دراستنا التطبيقية التي قمنا بها بان هذه الوكالة هي مؤسسة تقوم بدعم وإنشاء مؤسسات جديدة تساهم في عملية تطوير وتنمية الاقتصاد الوطني.

حيث أن هناك خطوات وإجراءات يتمإتباعها وتحديد وتوجيه عملية الدعم ومراقبة أمواله وكيفية صرفها بحيث الوكالة بدراسة وضعية الشاب ويقوم الشاب بمحاولة إقناع الوكالة بالمشروع وعند قبول الملف يتم منح الدعم عن طريق مورد.

فمفهوم الخطر ملازم دائما لعملية دعم ومنح القروض حيث تتوقع الوكالة مخاطر مثل خطر عدم السداد، لتسيير هذه المخاطر يقوم المرافقين بالمتابعة والمراقبة وللوقاية منها تلجا إلى دراسة ملف الشخص جيدا، تعيين مكان تواجد مكان العمل او النشاط والحصول على ضمانات قوية.

الخاتمة

الخاتمة

خاتمة:

في ظل توسع نشاط الدولة والمؤسسات المالية وتراجع أسعار المحروقات ، يعد إيجاد بدائل خارج قطاع المحروقات والخروج من الاقتصاد الريعي من أهم الأولويات الملقاة على عاتق الدولة نظرا لما تعانيه من مشاكل اقتصادية خاصة في ظل التغيرات المتسارعة على الساحة الدولية ، مما لزم علينا التوجه لدعم وتمويل المؤسسات المحلية والزيادة في الإنفاق على المؤسسات الاقتصادية ، لكن هذه العملية لا خلو فيها من مخاطر ومشاكل مما وجب على المسيرين والمختصين وضع وتحديد آليات لترشيد عملية الإنفاق و التمويل ومراقبته مع تحديد مخاطر لتجنبها أو التقليل منها.

فعملية ترشيد النفقات تتخللها العديد من الصعوبات لعل من أهمها اختلاف معنى النفقة بين القطاع العام التي تهدف إلى تحقيق منفعة عامة والمؤسسات الاقتصادية التي تهدف إلى تحقيق ربح.

فعلى الرغم من كل الصعوبات المرافقة لعملية ترشيد النفقات إلا أنها تبقى ضرورية وأكيدة من اجل تجنب المشاكل المالية والحصول على أكثر ربحية، من خلال دراستنا لموضوع دور ترشيد النفقات للحد من مخاطر التمويل تبين لنا ما يلي.

أولا: اختبار الفرضيات.

كمحاولة للإجابة عنها تم وضع مجموعة من الفرضيات التي سبق ذكرها في المقدمة العامة، بعد اختبارها تم التوصل إلى:

- إثبات صحة الفرضية بالنسبة لترشيد النفقات: هي تحقيق أكبر نفع للمجتمع بأقل تكلفة ممكنة.
- لاحظنا بالنسبة للفرضية الثانية مخاطر التمويل التي تعاني منها الوكالة لا تقتصر فقط على عدم التسديد وإنما تتمثل في خطر عدم التجميد وخطر القدرة على الوفاء بالدين.
- لحظنا ثبات صحة الفرضية الثالثة عدم تضخيم الفاتورة من أحد بنود إسهامات ترشيد النفقات بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

ثانيا: النتائج العامة للدراسة.

من خلال ما سبق ذكره، تم التوصل إلى النتائج التالية:

- ترشيد النفقات هي تحقيق أكبر نفع للمجتمع عن طريق رفع كفاءة الإنفاق إلى اعلي درجة ممكنة والقضاء على الإسراف والتبذير ومحاولة تحقيق التوازن بين النفقة العامة والموارد العدية للدولة.

- توجد العديد من العوامل التي من شأنها المساعدة على نجاح ترشيد النفقات العامة وتمثلت في تحديد الأهداف، تحديد الأوليات.
- مخاطر التمويل هي عبارة عن المخاطر الناشئة عن متغيرات لا تتوفر لدى المؤسسة عنها ميزة تنافسية معلوماتية، وليس لها علاقة بالنشاط الأساسي للمؤسسة ولكنها ترتبط بالسوق الذي تعمل فيه المؤسسة.
- يعد ترشيد الانفاق العام سبيلا لتجاوز شح مصادر التمويل باعتباره التزام "الفعالية" في تخصيص الموارد والكفاءة في استخدامها فيما يعظم رفاهية المجتمع، وتجنب الإسراف والتبذير

ثالثا: التوصيات.

من خلال دراستنا نطرح بعض التوصيات أهمها:

- ضرورة عمل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب على استحداث مكتبة للطلبة والباحثين لتسهيل عملية الحصول على المعلومات.
- بضرورة شرح وتوضيح للعملاء القوانين المتعلقة بمنح القروض.
- تشديد الرقابة الإدارية والقضائية على المقترضين وتبادل المعلومات حول الزبائن بين المؤسسات.

رابعا: أفاق الدراسة.

يبقي موضوع ترشيد النفقات ودوره في الحد من مخاطر التمويل واسع جدا، فمن خلال دراستنا لهذا الموضوع برزت أفكار أخرى يمكن أن تكون بمثابة الأرضية لدراسات أخرى كالتالي:

- أثر ترشيد النفقات العامة على التنمية المحلية.
- دور ترشيد النفقات العامة للحد من العجز في الموازنة العامة.
- تفعيل أدوات الرقابة على النفقات العامة والمؤسسات الرقابية ومعايير تقييم أداء البرامج الاتفاقية وإعادة العمل بقانون ضبط الميزانية.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المراجع

أولا: الكتب.

1. ابراهيم الأعش، **اسس المحاسبة العامة**، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية بن عكنون، الجزائر،1999.
2. إسماعيل إسماعيل، عبد الناصر نور، **التحليل المالي مدخل صناعات القرارات**، الطبعة الثانية دار وائل للنشر، عمان، الاردن، 2008.
3. الحجازي عبيد علي أحمد، **مصادر التمويل**، دار النهضة للنشر والتوزيع، لبنان،2001.
4. الياس بن ساسي ويوسف قريشي، **التسيير المالي**، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، الأردن،2006.
5. حامد عبد المجيد ودراز المرسي الحجازي، **المالية العامة**، بدون ذكر دار النشر، الإسكندرية مصر.
6. حمزة محمود الزبيدي، **الادارة المالية المتقدمة**، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2004.
7. خالد مهيب الراوي، **إدارة المخاطر المالية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2011.
8. دريد كامل آلشبيب، **مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2009.
9. رابح خوني،رقية حماني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، دار أتراك للنشر والتوزيع،القاهرة،ط،2008.
10. سعيد عبد العزيز عثمان، **مقدمة في الاقتصاد العام** "**مالية عامة**" مدخل تحليلي معاصر، الإسكندرية، الدار الجامعية،2003.
11. سوزي عدلي ناشد، **أساسيات المالية العامة ط1**، منشورات الحلي الحقوقية، بيروت لبنان، 2008.
12. طارق جمال، **استراتيجيات إدارة المخاطرة**، الطبعة الأولى، بدون ذكر دار النشر ،2011.
13. عاطف وليم اندراوس، **التمويل والادارة المالية للمؤسسات**، دار الفكر الجامعي الإسكندرية، مصر، 2006.
14. عبد الرحيم عاطف جابر طه، **أساسيات التمويل والإدارة المالية**، دار الجامعية، الإسكندرية، مصر،2008.

15. عبد العزيز عبد الرحيم سليمان، **برنامج العلوم الإدارية التمويل والإدارة المالية**، منشورات جامعة السودان المفتوحة، السودان، 2004.
16. عبد الوهاب يوسف احمد، **التمويل وإدارة المؤسسات المالية**، دار الحامد للنشر، الطبعة الأولى، الأردن.
17. عدنان تايه النعيمي، ياسين كاسب الخرشه، **أساسيات في الإدارة المالية**، ط1، دار المسيرة.
18. عصفور محمد شاكر، **أصول الموازنة العامة**، ط1، دار الميسرة، مصر 2008.
19. علي خليل سليمان أحمد اللوزي، **المالية العامة**، دار وهران للنشر والتوزيع 2000.
20. علي مصطفي، م.عمار موسى، **الإدارة المالية للشركات**، الطبعة الأولى، دار الرضا للنشر، دمشق، سوريا، 2005.
21. عيد احمد أبو بكر، **رياضيات التمويل والاستثمار**، ط1، دار الصفاء، عمان، الأردن، 2010.
22. طارق خان الله، حبيب احمد، **إدارة المخاطر المالية** (تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية)، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، المملكة العربية السعودية، 2003.
23. مبارك سلوس، **التسيير المالي**، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون، الجزائر، 2004.
24. مجدي شهاب، **أصول الاقتصاد العام "المالية العامة"**، دار الجامعة الجديدة، مصر.
25. محمد خالد المهايني، **محاضرات في المالية العامة**، المعهد الوطني للإدارة سوريا،2013
26. محمد عثمان شبير، **المعاملات المالية المعاصرة**، الطبعة السادسة، دار النفائس للنشر عمان، الأردن، 2008.
27. محمد على إبراهيم العامري، **الإدارة المالية المتقدمة**، الطبعة الأولى، دار الأثر للنشر والتوزيع عمان، الأردن، 2010.
28. مصطفى الحبشي، **التوازن المالي في عقود الإنشاءات الدولية**، دار الكتب القانونية، مصر، 2008.
29. مفلح محمد عقل، **مقدمة في الإدارة المالية والتحليل المالي**، الطبعة الأولى، مكتبة المجمع العربي للنشر الأردن ،2006.
30. منير ابراهيم هندي، **الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل**، منشاة المعارف، الجزء الثاني، الإسكندرية، مصر، 1998.
31. نور الدين خبابة، **الإدارة المالية**، ط1، دار النهضة العربية، بيروت لبنان، سنة1997.

32. هوام جمعة، **تقنيات المحاسبة المعمقة وفقا للدليل المحاسبي الوطني**، الطبعة الرابعة ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون الجزائر، 2008.
33. يوسف شباط، **المالية العامة والتشريع المالي**، كلية الحقوق، منشورات جامعة دمشق،2010.

ثانيا: المذكرات.

1. بلال عوايشة وفاطمة الزهراء ناصر، **إصلاح الإدارة المحلية كمدخل لترشيد النفقات العامة للدولة**، دراسة حالة الجزائر فترة 1990-2014، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2016.
2. بن عزة محمد، **ترشيد سياسة الإنفاق العام بإتباع منهج الانضباط بالأهداف دراسة تقييمية لسياسةالإنفاق العام في الجزائر** خلال الفترة 2009/1990، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر،2010.
3. بن نوار بومدين، **النفقات العامة على التعليم" دراسة حالة قطاع التربية الوطنية للجزائر (1980-2008)**"، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقا يد تلمسان، الجزائر، 2010.
4. درواسي مسعود، **السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي**، حالة الجزائر(1990-2004)، اطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، الجزائر 2006.
5. ركبي فوزية، **الوظيفة المالية ووسائل التمويل في المؤسسات الاقتصادية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامع، العقيد أكلي محند والحاج البويرة، الجزائر،2011/2010.
6. رمال الحاج، **دور التمويل الذاتي في النمو الداخلي للمؤسسة الاقتصادية**، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر،2013.
7. شعبان فرج، **الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص نقود ومالية جامعة الجزائر 03، سنة 2012-2011.
8. محمد الطيب ذهب، **دور سياسة الإنفاق العامة على الاستثمارات العمومية في الجزائر** دراسة حالة الجزائر (2001-2014)، مذكرة تدخل ضمن متطلبات الماستر في العلوم الاقتصادية،

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي، الجزائر 2015.

9. محمود ادم إبراهيم عبد الكريم، **إدارة مخاطر التمويل في البنوك التجارية وأثارها في تعثر السداد،** (دراسة حالة بنك البركة السوداني 2006 –2011)، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد التطبيقي – التمويل، جامعة الخرطوم، السودان، 2014.
10. موسى عمر مبارك ابو محيميد، **مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال لجنة بازل 2،** أطروحة دكتوراه، كلية العلوم المالية المصرفية، الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، الأردن،2008.
11. مولاى عمر مليكة، **التمويل البنكي للمشاريع المصغرة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب،** مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر جامعة احمد دراية ادرار، الجزائر،2016 /2017.

ثالثا: المجلات:

1. بن موسى أم كلثوم وعيسى نبوية، **مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية ترشيد النفقات العمومية** (دراسة تطور النفقات العمومية في الجزائر 1980–2013)، العدد الثاني. جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، الجزائر.
2. يوسف قروج وفتيحة قصاص، **(عقود النجاح كآلية لتفعيل الحكومة ودورها في ترشيد النفقات في المؤسسة العمومية، دراسة حالة المؤسسات التربوية)**، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد السادس، ديسمبر2016.

المخلص

تتلخص أهمية الدراسة في مفهوم النفقات العامة والتطور التاريخي لها، أيضا التقسيمات الاقتصادية مع تحقيق الأهداف وعوامل نجاح عملية ترشيد النفقات العامة، مع معرفة الأليات المعتمدة في ترشيد النفقات.والمتمثلة في وضوح الأدوار والمسؤوليات وإتاحة المعلومات للإطلاع العام، أيضا ضمانات الموضوعية.

تحتاج المؤسسات إلى موارد مالية لتمويل العملية الإنتاجية، التي تتكون من مصادر الداخلية أو الذاتية والمتمثلة في الأموال الخاصة والأرباح المحتجزة وإصدار الأسهم في السوق المالية، أما المصادر الخارجية متمثلة في القروض بمختلف أنواعها، كما قد تلجأ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى الإئتمان التجاري كشكل من أشكال التمويل خاصة في المؤسسات التجارية.

Summary

The importance of the study is summarized in the concept of public expenditure and its historical development, as well as the economic divisions with the achievement of the objectives and factors for the success of the rationalization of expenditures. In addition, the knowledge of the mechanisms adopted in the rationalization of expenditure. Those mechanisms are represented in the clarity of roles, responsibilities and the availability of information for public information, also guaranteed objectivity. Institutions need financial resources to finance the production process, which consists of internal or subjective sources of private funds, retained earnings and issuing shares in the financial market. As for the external sources, they are loans of various types. Small and medium enterprises may also resort to commercial credit as a form of financing especially in commercial enterprises.